

الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية للشركات المساهمة

العامّة الأردنيّة في ظل معيار المحاسبة الدولي رقم (١)

الدكتور خالد الخطيب
قسم المحاسبة - كلية الاقتصاد

الملخص

ترسم المبادئ المحاسبية الإطار العام الذي يحكم الطرق والإجراءات المتبعة لإثبات العمليات المالية، وفي إعداد القوائم والبيانات المالية . وفي رأي مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكية FASB هناك أربعة مبادئ محاسبية تتضمن ضمن الفروض المحاسبية، ومن بينها مبدأ الإفصاح التام . هذا المبدأ هو موضوع الدراسة حيث ورد ضمن المعيار المحاسبي الدولي الأول (تحضير الكشوفات المالية) المعدل عام ١٩٩٧، والذي أصبح ساري المفعول ابتداءً من الأول من تموز ١٩٩٨ . ومن أجل التعرف على عملية الإفصاح وتوضيحها فسنركز على عمليات الإفصاح التي وردت في المعيار الدولي الأول فهو الأساس لإعداد البيانات المحاسبية المطلوبة بموجب القوانين والأنظمة لجميع الدول . وتكمن أهمية هذه الدراسة في الفائدة المتوخاة من مبدأ الإفصاح في الشركات المساهمة العامة في الأردن، والتي يمكن توضيحها في النقاط الآتية :-

١. توفير المعلومات للآخرين .
٢. يخدم الجهات الحكومية في عمليات تحديد الضريبة .

٣. يسهل عملية التدقيق.

٤. يقدم الخدمة للتحليل المالي .

وعلى ضوء ذلك تكون البيانات والمعلومات المالية المدونة في التواريخ المالية واضحة وكافية ومفهومة لكل الأطراف التي تسعى للاستفادة منها. ولقد هدفت الدراسة إلى آلية عرض

البيانات والمعلومات الضرورية المتعلقة بعرض البيانات المالية في الشركات المساهمة العامة في الأردن، وبما يتعلق بمبدأ الإفصاح للأغراض العامة لضمان إمكانية توفير البيانات الضرورية لمستخدميها .

ولقد أظهرت الدراسة النتائج الآتية :

١. لا يوجد اختلاف في أهمية البنود التي تتضمنها التقارير المالية السنوية المنشورة لفئة المحللين الماليين في البنوك والمؤسسات الدولية والمستثمرين بين الأفراد بما يعني انه يمكن وضع أسس وقواعد موحدة للإفصاح تعنى بحاجات الفئتين معاً .

٢. احتلت البيانات المالية المرتبة الأولى كمصدر للمعلومات .

٣. إن الشركات المساهمة العامة الأردنية تلبي بشكل عام في قوائمها المالية متطلبات الحد الأدنى من الإفصاح عن المعلومات التي تتطلبها أصول المحاسبة الدولية .

٤. هناك علاقة نوعية بين مستوى الإفصاح ونوع الصناعة كونها شركة صناعية أو خدمية .

ومن ثم فإن البحث يبين أن هناك تطوراً إيجابياً في الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية في القوائم المالية في الأردن .

ويبين أن قانون الأوراق المالية الذي صدر عام ١٩٩٧ والذي ألزم الشركات المساهمة الأردنية بمعايير المحاسبة الدولية يشكل قفزة نوعية متقدمة جداً في مجال الإفصاح عن الكثير من الأمور المالية .

الفصل الأول

المقدمة

إنّ المبادئ المحاسبية ترسم الإطار العام الذي يحكم الطرق والإجراءات المتبعة في إثبات العمليات المالية، وفي إعداد القوائم والبيانات المالية .

والمبدأ هو حقيقة أساسية تشق منها حقائق أخرى ومن ثم فالمبدأ يعني وجود مجموعة من القواعد يجري الاتفاق عليها، ومن ثم قبولها في مهنة المحاسبة لتصبح مرشداً عملياً وعلمياً لجميع المشتركين في الممارسة المهنية، ويتم الوصول إلى المبادئ المحاسبية استناداً إلى الفروض، وهذا ما جعل العديد من المبادئ المحاسبية مستمرة ومطبقة منذ بداية التفكير المنطقي في إطار نظرية المحاسبة، وكما هو معلوم فإن علم المحاسبة علم اجتماعي وليس علماً طبيعياً، لذا فإن المبادئ المحاسبية هي من صنع البشر متطورة بمرور السنين لاستخدامها كأداة عملية تساعد في حل المشاكل المحاسبية حيث تتصف بالشمول والملاءمة والقابلية للاستخدام في كل المشروعات الاقتصادية.

وفي رأي مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي (FASB) هناك أربعة مبادئ محاسبية مشتقة من الفروض المحاسبية، ومن بينها مبدأ الإفصاح التام^١.

و هذا المبدأ هو موضوع الدراسة حيث ورد بعنوان المعيار الدولي الأول المعدل عام ١٩٩٧م إذ إنّ هذا المعيار المحاسبي الدولي الخامس والذي موضوعه المعلومات الواجب الإفصاح في البيانات المالية، والمعيار المحاسبي الدولي الثالث عشر والذي يتناول عرض الموجودات المتداولة وعرض المطلوبات المتداولة والذي تم اعتماده من مجلس لجنة المعايير المحاسبية الدولية والمعاد صياغته عام ١٩٩٤م لقد تم اعتماد المعيار المحاسبي الدولي الأول، (المعدل عام ١٩٩٧) والمعتمد من مجلس لجنة المعايير في شهر تموز ١٩٩٧ واصبح ساري المفعول على البيانات المالية للفترات من الأول من تموز عام ١٩٩٨ وما بعد ذلك .

ونظراً لأن مبدأ الإفصاح موضوع واسع ويحتوي على جميع البيانات والمعلومات المحاسبية الضرورية لتحقيق الفائدة لمستخدميها وهي من أجل اتخاذ القرارات، إذ إنّ الإفصاح مصطلح نسبي إلا أنه يقتضي هذا المبدأ أصبح لا يتم النظر إلى القوائم المالية كهدف بحد ذاتها وإنما هي وسيلة لمساعدة الأطراف لاتخاذ القرارات المختلفة .

وهناك كثير من التعاريف للإفصاح، فمنها ما يتناول معنى الإفصاح في التقارير المالية من حيث كونه عرضاً للمعلومات المهمة للمستثمرين وغيرهم من المستفيدين بطريقة تسمح بالتنبؤ بمقدرة المشروع على تحقيق أرباح في المستقبل وقدرته على سداد التزاماته، ويعرف هندر كسن الإفصاح بأنه " إعلام مستخدمي التقارير المالية بشكل ما يساعدهم على اتخاذ قراراتهم الاقتصادية الرشيدة سواء أكانت قرارات استثمارية أم منح قروض تتعلق بتحديد العبء الضريبي بكل شركة من الشركات المساهمة"^٢.

^١ نعيم دهمش. القوائم المالية والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عاماً - عمان، معهد الدراسات المصرفية، ١٩٩٥ - ص ٣٧.

كما أن شوي يربط بين درجة الإفصاح وتخفيض حالة عدم التأكد لدى المستفيدين، من خلال نشر معلومات اقتصادية لها علاقة بالمشروع، سواء كانت معلومات كمية أو نوعية تساعد المستثمر على اتخاذ قراراته والتخفيض من حالة عدم التأكد لديه من الأحداث الاقتصادية المستقبلية.

وتركز معظم مفاهيم الإفصاح يركز على تزويد جميع الفئات بالمعلومات التي تعد مفيدة في اتخاذ القرارات الرشيدة، إذ إن قيام الشركة بنشر معلومات تفصيلية وكثيرة دون أن يكون لها معنى ودلالة يؤدي إلى ضياع المعلومات المهمة و المفيدة ويؤدي إلى تضليل متخذي القرار أيضاً .

وقد ظهرت أهمية موضوع الإفصاح في المملكة الأردنية الهاشمية بعد زيادة عدد الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية وخاصة بعد تأسيس سوق عمان المالي عام ١٩٧٨م، حيث لقي الإفصاح الكثير من الاهتمام من جانب بعض الجهات العلمية والمهنية التي قامت بإصدار عدد من التوصيات والآراء التي تتعلق بالمعلومات التي يتعين الإفصاح عنها، وقد اعتمدت جمعية مدققي الحسابات القانونيين الأردنيين معايير المحاسبة الدولية حيث أصدرت التعميم رقم (٤٥) لعام ١٩٨٩م الذي أوجب على المحاسبين ومدققي الحسابات التقيد بمعايير المحاسبة الدولية بدأ من ١/١/١٩٩٠م .

أ- مشكلة الدراسة:

استناداً إلى المعايير المحاسبية الدولية رقم (١) الذي يتناول متطلبات الإفصاح الواجب توافرها في التقارير المالية المنشورة وقانون الشركات المؤقت رقم ١٩٩٧/٢٢ م^١، الذي ينظم متطلبات الإفصاح في التقارير المالية في المملكة الأردنية الهاشمية وكذلك قانون رقم ١/١٩٩٠م^٢ المعدل بموجب القانون رقم (٣١) لسنة ١٩٩٢م^٣ الخاص بسوق عمان المالي الذي أوجب توافر متطلبات أخرى لم يتطرق لها قانون الشركات أعلاه و التعميم رقم (٤٥) لعام ١٩٨٩م الصادر عن جمعية مدققي الحسابات القانونيين الأردنيين الذي تضمن ضرورة الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية بدأ من ١/١/١٩٩٠م، فإنه يمكن توضيح مشكلة الدراسة في تركيز وتلخيص الأحداث المالية والاقتصادية في تقارير مكثفة، قد زادت سواء كان ذلك في الأردن أو خارجه، وما نحن بصدد دراسته هو في الأردن وذلك نتيجة تعقيد بعض العمليات المالية والاقتصادية في بعض المجالات ومنها عقود التأجير الرأسمالية والشركات متعددة الجنسيات واندماج المشروعات، ومن أجل تمكين الأطراف مستخدمي معلومات القوائم المالية، ومنهم المالكون والمستثمرون وجهات التدقيق والمحليون الماليون والجهات الحكومية من أجل اتخاذ القرارات السليمة استناداً إلى المعلومات التي تحتويها القوائم المالية أصبح الإفصاح عنها أمر حتمياً و ضرورياً خاصة في الشركات المساهمة العامة الأردنية موضوع الدراسة.

ب- أهمية الدراسة :

تكمن أهمية هذه الدراسة في الفائدة المتوخاة من مبدأ الإفصاح في الشركات المساهمة العامة في الأردن، والتي يمكن توضيحها في النقاط الآتية :

^١ المملكة الأردنية الهاشمية، قانون الشركات المؤقت رقم ١٩٩٧/٢٢ .

^٢ المملكة الأردنية الهاشمية، قانون الشركات المؤقت رقم ١/١٩٩٢ .

^٣ المملكة الأردنية الهاشمية، قانون الشركات المؤقت رقم ١/١٩٩٢ .

- ١- يؤدي خدمة كبيرة للمدقق الداخلي والخارجي كون المدقق يعد أحد الأطراف التي تستخدم القوائم المالية.
 - ٢- يؤدي خدمة كبيرة للتحليل المالي كون المحلل المالي يعد أحد الأطراف التي تستخدم القوائم المالية.
 - ٣- يؤدي خدمة كبيرة لملاك المشروع كونهم يعدون أحد الأطراف التي تستخدم القوائم المالية بالإضافة إلى توفير الرقابة على نشاط المشروع من قبل المالكين.
 - ٤- يؤدي إلى خدمة الجهات الحكومية وخصوصاً ضريبة الدخل كونها من أكثر الجهات الحكومية اطلاعاً على قوائم الشركات.
 - ٥- مساعدة بعض الأطراف ومنهم المستثمرون الماليون في المشروع وغيرهم لأنهم يزيدون الدخل في باب الاستثمار في اتخاذ القرارات بشأن الاستثمار أو الدخول به وذلك استناداً إلى استخدامهم القوائم المالية المفصّل عنها بشكل سليم بالإضافة إلى الإيضاحات المرفقة بها.
 - ٦- معرفة الجهات المستفيدة من القوائم المالية المفصّل إفصاحاً سليماً في التعرف على نتيجة أعمال المشروع العائد على استثمارهم في السهم الواحد.
- وهذا ما جعل البيانات والمعلومات المالية المدونة في القوائم المالية واضحة وكافية ومفهومة لكل الأطراف التي تسعى للاستفادة منها .

ت-الهدف من الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى جمع البيانات والمعلومات الضرورية المتعلقة ببيان أساس عرض البيانات المالية في الشركات المساهمة العامة في الأردن المتعلقة بمبدأ الإفصاح لأغراض العامة لضمان إمكانية مقارنتها مع البيانات المالية الخاصة بالمنشأة للفترة السابقة، والبيانات المالية للمنشآت الأخرى المشابهة، وطرق الإفصاح المتعارف عليها، وما يتطلبه هذا المبدأ من إيضاحات مرفقة بالقوائم المالية التي تؤدي إلى وسيلة هامة من وسائل اتخاذ القرارات من قبل مستخدمي القوائم المالية في الشركات المساهمة العامة عندما تكون البيانات المالية مفصّل عنها بشكل سليم بالقوائم المالية .

ث-منهجية الدراسة:

تستند منهجية الدراسة إلى الأسلوب الاستنباطي الذي يقوم على دراسة التقارير المالية للشركات المساهمة العامة الصناعية الأردنية المدرجة في سوق عمان المالي إلى نهاية عام ١٩٩٩م، وقد اختيرت تقارير إحدى الشركات المساهمة العامة الصناعية لعام ١٩٩٩م وذلك من أجل دراسة مستوى الإفصاح عن المعلومات المدونة في التقارير المالية وضمن الفترة المحددة ومدى تغييره من سنة إلى أخرى والعوامل المؤثرة في مستوى الإفصاح لهذه الشركة موضوع الدراسة.

ج-الدراسات السابقة:

تناولت هذه الدراسة مراجعة الأدبيات المحاسبية والتي نشرت موضوعات مختلفة ذات صلة في عملية الإفصاح المحاسبي، حيث تبين هذه الدراسات مناهج عدة منها : الإفصاح في التقارير

المالية السنوية من حيث كمية ونوعية المعلومات التي يتعين الإفصاح عنها، ودراسة الأهمية النسبية للقوائم المرفقة، وتقييم مستوى الإفصاح الفعلي في القوائم المنشورة إذ تمت مراجعة الأدبيات المحاسبية لأهم الدراسات التي تناولت موضوع الإفصاح من خلال الدراسات العربية والدراسات الأجنبية.

١- قام Singhvi and Desai ١٩٧١ م^١، بدراسة بعنوان "دراسة على بعض الشركات الأمريكية لبيان أثر صفات معينة للشركة وهي حجم الموجودات، إدراج الشركة في السوق المالي، حجم شركة التدقيق، عدد المساهمين، نسبة العائد والإيراد الحدي إلى مستوى الإفصاح ووجد خلال الدراسة أن كون الشركة مدرجة في السوق المالي هو أهم العوامل المحددة لمستوى الإفصاح.

٢- قام Buzb ١٩٧٥ م^٢، بدراسة على بعض الشركات الأمريكية ووجد أن هناك ارتباطاً بين حجم الأصول التي تملكها الشركة ومستوى الإفصاح، كما وجد أنه لا تأثير لكون الشركة مدرجة في السوق المالي في مستوى الإفصاح.

٣- دراسة فوزي غرابية ورندة النبر ١٩٨٧^٣، بعنوان "مدى توافر الإيضاحات في التقارير السنوية للشركات المساهمة العامة الصناعية في المملكة الأردنية الهاشمية"، وقد اختبرت هذه الدراسة مدى الاتفاق بين المستثمر الفرد والمحلل المالي في المملكة الأردنية الهاشمية على تقييم الأهداف النسبية من مفردات المعلومات التي يمكن أن تتضمنها التقارير المالية السنوية المنشورة، وكذلك بحثت الدراسة العلاقة بين درجة الإفصاح في الشركات المساهمة العامة الصناعية، وبعض خصائص تلك الشركات وهي إجمالي الأصول وعدد المساهمين والعائد على حقوق المساهمين، وقد أظهرت هذه الدراسة النتائج الآتية:

١- لا يوجد اختلاف في أهمية البنود التي تتضمنها التقارير المالية السنوية المنشورة لفئة المحللين الماليين في البنوك والمؤسسات المالية والمستثمرين الأفراد بما يعني أنه يمكن وضع أسس وقواعد موحدة للإفصاح تعنى بحاجات الفئتين معاً .

٢- نسبة الإفصاح لشركات العينة تراوحت بين (٨-٥٨%) وحصلت (٨٧%) من شركات العينة على نسبة إفصاح تقل عن (٥٠%)، مما يدل على أن نسبة الإفصاح للشركات الصناعية الأردنية غير كافية ولا تلبى حاجات المستثمرين من المعلومات .

٣- وجود علاقة طردية بين نسبة الإفصاح في الشركة وكل من حجم أصولها وعدد المساهمين فيها، ولا توجد علاقة بين نسبة الإفصاح والعائد على حقوق المساهمين خلافاً لما هو متوقع.

^١ حسين خشارمة، تحليل مستوى الإفصاح في الشركات المساهمة العامة، جامعة اليرموك، عمان ١٩٩٩- ص ٨.

^٢ حسين خشارمة، تحليل مستوى الإفصاح في الشركات المساهمة العامة، جامعة اليرموك، عمان ١٩٩٩- ص ٨.

^٣ فوزي غرابية ورندة النبر "مدى توافر الإيضاحات في التقارير المالية السنوية للشركات الصناعية في المملكة الأردنية الهاشمية" مجلة دراسات الجامعة الأردنية، المجلد الرابع، العدد الثامن، آب ١٩٨٧ ص ٩-٣٩.

٤- دراسة محمد مطر ١٩٨٨^١، بعنوان "الأهمية النسبية للقوائم المالية المدققة كمصدر من مصادر المعلومات لمتخذي قرارات الاستثمار وقرارات الإقراض"، هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أهمية البيانات أو القوائم المالية المدققة الصادرة عن الشركات المساهمة بدولة الكويت، وذلك كمصدر للمعلومات بالنسبة لكل من متخذي قرارات الاستثمار وقرارات الإقراض، ثم تحديد العوامل الرئيسية التي تزيد من موثوقية المعلومات المستخلصة منها، بالإضافة إلى تحديد إطار عام للإفصاح المناسب عن المعلومات الواجب توفيرها في القوائم المالية المنشورة التي تصدرها الشركات المساهمة العامة بدولة الكويت وذلك للوفاء باحتياجات كل من فئتي محلي الاستثمار ومحلي الائتمان، وقد أظهرت هذه الدراسة النتائج الآتية:

- ١- احتلت البيانات المالية المدققة المرتبة الأولى كمصدر للمعلومات بالنسبة لفئة المستثمرين، في حين لم تحتل سوى المرتبة الثالثة كمصدر للمعلومات بالنسبة للمقرضين.
- ٢- تتأثر درجة الفئة التي يوليها مستخدمو البيانات المالية المدققة لهذه البيانات بمجموعة من العوامل، وقد اتفقت فئتا المستثمرين والمقرضين على أهم ثلاثة عوامل:
 - سمعة مراقب الحسابات.
 - نوع الرأي الذي يبديه المراقب في تقريره عن هذه البيانات.
 - تاريخ صدور تقرير عنه.

٣- يختلف كل من المستثمرين والمقرضين في ترتيب القوائم المالية التي يتم الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات الاستثمارية والتمويلية، لأن المستثمرين يعتمدون بدرجة كبيرة على القوائم المالية الصادرة عن الشركات الصناعية المساهمة العامة.

٤- ينفق المهنيون (المحاسبون والمدققون) مع فئة المستثمرين بدرجة أكبر من اتفاقهم مع فئة المقرضين، وهم سواء في تقييمهم للأهمية النسبية للبيانات المالية المدققة كمصدر للمعلومات التي تحويها هذه القوائم.

٥- دراسة محمد مطر ١٩٩١^٢، بعنوان "تقييم مستوى الإفصاح الفعلي في القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة العامة الأردنية في ضوء قواعد الإفصاح المنصوص عليها في أصول المحاسبة الدولية".

وتهدف هذه الدراسة إلى التحقق من مدى تمسك الشركات المساهمة العامة الأردنية بشروط وقواعد الإفصاح عن المعلومات التي تنص عليها أصول المحاسبة الدولية الصادرة إلى نهاية ١٣/١٢/١٩٩٠ و عددها (٢٩) أصلاً محاسبياً، وتوصلت الدراسة إلى ما يأتي :

^١ محمد مطر، "الأهمية النسبية للبيانات المالية المدققة كمصدر من مصادر المعلومات لمتخذي قرارات الإقراض"، مجلة الدراسات، الجامعة الأردنية المجلد الخامس عشر، العدد الثاني ١٩٨٨، ص ص ٢٣-٦٥.

^٢ محمد مطر "تقييم الإفصاح الفعلي في القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة العامة الأردنية في ضوء قواعد الإفصاح المنصوص عليها في أصول المحاسبة الدولية"، مجلة الدراسات، الجامعة الأردنية، المجلد (٢٠) أ، العدد الثاني نيسان ١٩٩٢، ص ص ١١٦

١- تلبي الشركات المساهمة العامة الأردنية بشكل عام في قوائمها المالية المنشورة للعام ١٩٩٠ متطلبات الحد الأدنى من الإفصاح عن المعلومات التي تتطلبها أصول المحاسبة الدولية، إذ يصل مستوى هذا الإفصاح إلى ما يقارب ٨٠% من المستوى المطلوب حسب أصول المحاسبة الدولية، وهو مستوى معقول وبالقياس بما كشفت عنه دراسة ميدانية أجريت في المملكة الأردنية الهاشمية عام ١٩٨٤، للتأكد من مدى ملاءمة الإفصاح الموفر في القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة العامة الصناعية التي خلصت إلى تدني مستوى الإفصاح.

٢- رغم تفاوت مستوى الإفصاح بين القوائم المالية نفسها و بين عناصر كل قائمة من هذه القوائم على حدى، فهذا التفاوت يبقى محصوراً في نطاق ضيق نسبياً .

٣- تترتب المعلومات التي تعرضها القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة الأردنية حسب مستوى الإفصاح الموفر فيها وفقاً لأصول المحاسبة الدولية على النحو الآتي :

المركز الأول قائمة التغيرات في المركز المالي.

المركز الثاني قائمة المركز المالي.

المركز الثالث قائمة الأرباح والخسائر .

المركز الرابع الملاحظات (الإيضاحات) المرفقة بالقوائم المالية.

٦- دراسة كورالافروست وجريس باونال ١٩٩٤^١، بعنوان " تطبيقات الإفصاح في كل من الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا " تناولت دراستهم الأهداف الرئيسية الآتية:

١- مدى تكرار وتوقيت الإفصاح المقدمة من قبل الشركات المحلية والأجنبية المسجلة في الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة.

٢- اختبار الفرق في قواعد الإفصاح بين المنظمات المهنية ومدى تطبيق الشركات لهذه القواعد.

وتوصلت دراستهم إلى أهم النتائج المتمثلة في :

- التقييد في قواعد الإفصاح المحاسبي سواء الإجمالي أم الاختياري
كانت أكثر في الولايات المتحدة الأمريكية منها في المملكة المتحدة.

- كان هناك عدم تطبيق حقيقي أو فعلي لقواعد الإفصاح في التقارير الدورية والسنوية لدى الشركات الأجنبية في كلتا الدولتين لمعلومات وتقارير مالية أكثر إفصاحاً للشركات الأجنبية في كلتا الدولتين .

^١ Corala Frostand Grace Pawnall, " Accounting Disclosure Practice in the United States and United Kingdom", Journal of Accounting Research. Vol.32, No.1, spring 1994, USA.PP75-102.

٧-قام خشارمة^١ ١٩٩٥، بإجراء دراسة على تسع وأربعين شركة أردنية لبيان أثر صفات معينة للشركة في مستوى الإفصاح، وتبين أن هناك علاقة قوية بين مستوى الإفصاح ونوع الصناعة كونها شركة صناعية أو خدمية.

٨-دراسة نيو وآخرين^٢ ١٩٩٨، بعنوان " إدارة انطباع الجمهور والإفصاح البيئي في التقارير السنوية"

وقد اعتمدت الدراسة على الربط بين النظرية ومستوى التوضيح التجريبي للإفصاح البيئي الوارد في التقارير السنوية للشركات الحكومية الكندية العاملة في استخراج المعادن، والغابات والزيوت والغاز والصناعات الكيماوية خلال الفترة من عام ١٩٨٢ إلى عام ١٩٩١ .

حاولت الدراسة الحالية زيادة فهمنا لدور عمل الإفصاح البيئي، وقد ركزت التحليلات على ثلاثة اهتمامات هي : تأثير الضغط الخارجي في الإفصاح البيئي بما في ذلك كمية ونوعية الاستراتيجيات المستعملة في الإفصاح، والخصائص السلوكية للإفصاح البيئي مقابل الإفصاحات الاجتماعية الأخرى، والربط بين الإفصاح البيئي والأداء الفعلي.

وقد تميزت هذه الدراسة عن الدراسات السابقة بأن الدراسات السابقة العربية والأجنبية منها تناولت دراسة التقارير المالية السنوية وعلاقتها بالسوق المالي وكذلك كلفة رأس المال وأثر الإفصاح في الأسهم والمستثمرين والإفصاح التطوعي والإفصاح البيئي، وقد اختلفت هذه الدراسة عن سابقتها بأنها تناولت الإفصاح في التقارير المالية للشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية في ظل المعيار المحاسبي الدولي رقم (٥) .

وقد بينت الدراسة أن العينات كلها ملتزمة بالمعيار المحاسبي الدولي رقم (٥) كما أن اختبار الفرضيات أيد هذه النتائج، ومن ثم فإن القوائم المالية للشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية تلتزم بقواعد الإفصاح وكانت النسبة العامة للإفصاح من وجهة نظر كلها فئات الدراسة هي ٨٥% وهي نسبة مهمة ومتقدمة، علماً أن نسبة الإفصاح كانت في الدراسات السابقة في عام ١٩٨٥ (٥٨%)، وهذا يدل على تطور إيجابي في الالتزام بمعايير المحاسبة الدولية في القوائم المالية في المملكة الأردنية الهاشمية، كما أن الباحث يشير هنا إلى قانون الأوراق المالية الذي صدر عام ١٩٩٧م وقد ألزم الشركات المساهمة الأردنية بمعايير المحاسبة الدولية، وكذلك فإن هذا القانون قد أضاف نقلة متقدمة جداً إلى الإفصاح عن الكثير من الأمور المالية التي يسبق بها هذا القانون معايير المحاسبة الدولية المعتمدة إلى الآن.

^١ حسين خشارمة - مرجع سابق - ص ١٠

^٢ Neu. H. Warsame and K. Pedwell. " Managing Public Impression Environmental Disclosure in Annual Reports". Accounting Organization and Society. Vol.23, No.3, 1998.PP 265-282.

ح مجتمع وعينة الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من الشركات الصناعية المساهمة العامة الأردنية المدرجة في سوق عمان المالي لسنة ١٩٩٩ م، حيث تم اختيار شركة صناعية مساهمة عامة مدرجة في سوق عمان المالي وأجريت عليها الدراسة المطلوبة حيث بُحنت فيها قواعد الإفصاح للمعلومات المالية وفقاً لقواعد الإفصاح المحاسبية الدولية.

الفصل الثاني

الإفصاح في التقارير المالية

مقدمة في الإفصاح

اختلفت وجهات نظر الباحثين والمهنيين حول مفهوم الإفصاح خاصة فيما يتعلق بمحتوى الإفصاح ومستواه، فمنهم من لا يحصر نطاق مشكلة الإفصاح في مجرد درجة تفصيل القوائم المالية تفصيل القوائم المالية المنشورة أو في أساليب تبويب وعرض المعلومات في هذه القوائم وإنما تعدى هذا النطاق يجعل منه عنصر دقة ومصداقية للأرقام المعروضة في هذه القوائم هو أساس مشكلة الإفصاح، في حين أن آخرين يرون أن مشكلة الإفصاح تنحصر فقط في نطاق عرض المعلومات في القوائم المالية المنشورة ومجرد كمية هذه المعلومات المعروضة فيها، ومن ثم الشكل الذي يتم فيه عرض هذه المعلومات، أما مسألة صحة ومصداقية الأرقام المعروضة في تلك القوائم فهي مسألة أخرى تتعدى من وجهة نظرهم حدود مشكلة الإفصاح لتدخل في نطاق مشكلة القياس المحاسبي، وفيما يأتي عدد من التعاريف حول مفهوم الإفصاح وتاريخ نشوئه وأسباب تطوره، وأنواع الإفصاح، وأهميته، وطرق الإفصاح والمقومات الأساسية للإفصاح عن المعلومات المحاسبية.

٢-١ تعريف الإفصاح:

لقد عرض مفهوم الإفصاح بالعديد من التعاريف، وفيما يأتي عدد من هذه التعاريف، وقد ركز بعض الباحثين على الغرض من توضيح المعلومات المالية، فقد تطرق كثير من الكتاب إلى مفهوم الإفصاح وأهميته في اتخاذ القرارات، فعرفوه بأنه نشر المعلومات الضرورية للفئات التي تحتاجها وذلك لزيادة فعالية العمليات التي يقوم بها السوق المالي، إذ أن الفئات المختلفة تحتاج إلى المعلومات لتقييم درجة المخاطرة التي تتعرض لها الشركة للوصول إلى القرار الذي تستطيع من خلاله تحقيق أهدافها والتي تتناسب مع درجة المخاطرة التي ترغب بها .

وعرفه خالد أمين " بأنه إظهار القوائم المالية لجميع المعلومات الأساسية التي تهم الفئات الخارجية عن المشروع بحيث تعينها على اتخاذ القرارات الرشيدة ".^١

كما عرفه مطر " بأن متطلبات عرض المعلومات في القوائم المالية وفقاً لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها تقضي بتوفر عنصر الإفصاح المناسب في هذه القوائم، وذلك بشأن جميع الأمور المادية (الجهرية). وعنصر الإفصاح المقصود هنا على صلة وثيقة بشكل ومحتوى القوائم المالية والمصطلحات المستخدمة فيها، وأيضاً بالملاحظات المرفقة معها، وبمدى ما فيها من تفاصيل تجعل لتلك القوائم قيمة إعلانية من وجهة نظر مستخدم هذه القوائم".^٢

وهناك الكثير من التعاريف عن الإفصاح وأهميته فمنها ما يتناول الإفصاح في التقارير المالية من حيث كونه عرضاً للمعلومات المهمة للمستثمرين من الدائنين وغيرهم من المستفيدين بطريقة تسمح بالتنبؤ بقدرة المشروع على تحقيق أرباح في المستقبل وقدرته على سداد التزاماته، وأن كمية المعلومات التي يجب الإفصاح عنها لا تتوقف على مدى خبرة القارئ ولكن على المعايير المرغوب بها للإفصاح (الإفصاح الكامل - الإفصاح الكافي - الإفصاح المقبول).^٣

كما أن هناك من يربط بين درجة الإفصاح وتخفيض حالة التأكد لدى المستفيدين من خلال نشر كل المعلومات الاقتصادية التي لها علاقة بالمشروع سواء كانت معلومات كمية أم معلومات أخرى تساعد المستثمر على اتخاذ قراراته وتخفيض من حالة عدم التأكد لديه عن الأحداث الاقتصادية المستقبلية.^٤

هذا ويمكن النظر للإفصاح وعلاقته بنظرية الاتصالات في المحاسبة من حيث كونها إجراء يتم من خلاله اتصال الوحدة الاقتصادية بالعالم الخارجي، وأن المحصلة النهائية لإجراءات الإفصاح في المحاسبة تظهر في شكل قائمة المركز المالي، وقائمة التغيير في المركز المالي، وقائمة الدخل.^٥

وفي هذا الصدد اقترحت جمعية المحاسبين الأمريكيين خمسة خطوط عريضة للاسترشاد بها عند توصيل المعلومات المحاسبية للمستفيدين منها، من بينها الإفصاح عن عمليات المشروع وأوجه نشاطه عند إعداد التقارير المالية بطريقة تفيد متخذي القرارات وتساعدهم على تقييم نشاطه.^٦

كما أشار معهد المحاسبين الأمريكيين أيضاً وبشكل قاطع إلى ضرورة التزام المراجعين بالقواعد والمبادئ المحاسبية المقبولة قبولاً عاماً وتوصيات وآراء لجنة معايير المحاسبة المالية (FASB) ولجنة المبادئ المحاسبية (APB).^٧

ويستنتج الباحث مما سبق أن الإفصاح هو عبارة عن الإفصاح عن المعلومات التي توصلت إليها الشركة بشكل تقارير وقوائم، وباعتبار المحاسبة نظاماً للمعلومات فإن من أهم أهدافها هي أن تقوم بتوفير المعلومات الملائمة لكل من يقوم بالاستفادة من التقارير من أجل الدقة في اتخاذ القرارات.

^١ خالد أمين عبد الله، " الإفصاح ودوره في تنشيط التداول في أسواق راس المال العربية "، المحاسب القانوني، العدد ٩٢، تشرين أول ١٩٩٥ ص ٣٨-٤٤.

^٢ خالد أمين عبد الله، المصدر السابق نفسه، ص ٣٨ - ٤٤.

^٣ AAA, A Statement of Basic " Accounting Theory", Evanston, Illinois : 997, PP 19- 27.

وأيضاً في رأي الباحث إن الإفصاح هو الإفصاح هو في الإفصاح عن جميع الأحداث المالية، والتقارير عن أي تغيير يحدث في السياسات المحاسبية مثل سياسة تقييم المخزون وسياسة الاستهلاك وطرق تكوين الاحتياطات والمخصصات، وعموماً حتى تكون المعلومات المحاسبية مفصلاً عنها يجب ان تتصف بالخصائص الآتية :

- ١- الشمول : بمعنى ان المعلومات المحاسبية الظاهرة بالقوائم المالية يمكن أن تجيب على أي تساؤل أو علامة استقهام من جانب مستخدمي هذه القوائم .
- ٢- الدقة : أي من خصائص المعلومات الجيدة الدقة في تصوير الحالة، وهذا يعني خلو البيانات أو المعلومات المحاسبية من الأخطاء .
- ٣- الملائمة : تعني التوقيت المناسب للمعلومات (الوقتية في المعلومات) وتعني أيضاً الأخذ بالحسبان مجموعه معايير معاً لتشغيل البيانات والتي هي (الدقة، التكلفة، الوقت المناسب).
- ٤- الوضوح : أي خلو المعلومات من الغموض والتعقيد بحيث يسهل فهمها .
- ٥- الموضوعية : أي البعد عن التحيز الشخصي (أي أن كل عملية لها ما يثبتها).
- ٦- القياس الكمي : هناك بعض المعلومات التي يمكن قياس قيمتها على الرغم من أهميتها في تحقيق الوضوح التام، (المعلومات الوصفية مثل ولاء العاملين للمشروع وأسلوب الإدارة في المشاركة).

٢-٢ أهمية الإفصاح في البيانات المالية للشركات الصناعية:

تعد الشركات الصناعية موضوع الدراسة من القطاعات المهمة في أي بلد، حيث تشكل عاملاً هاماً في ازدهار الأعمال وتقوم على الثقة في الاستثمار والاقتصاد وذلك من خلال علاقتها الوثيقة مع الهيئات المشرفة والحكومية، ومن خلال تقيدها بالتشريعات والأنظمة المفروضة عليها، لذلك تعد البيانات المالية لشركات الصناعية من المصادر الهامة للمعلومات بالنسبة لمتخذي القرارات الاقتصادية، وسوف يساعد الإفصاح الكافي في هذه البيانات متخذي القرارات الاقتصادية في تقييم المركز المالي والأعمال والإنجازات التي تقوم بها الشركات الصناعية، وفهم المواصفات والميزات الخاصة لطبيعة أعمال هذه الشركات.

وقد ازدادت أهمية الإفصاح في البيانات المالية للشركات الصناعية حديثاً للأسباب الآتية:

- ١- إصدار تشريعات لضمان حقوق المستثمرين حيث لم يبق هناك مبررات لإدارات الشركات المساهمة الصناعية للتهرب من الإفصاح عن المعلومات بحجة الحرص على حماية مصالح المساهمين.
- ٢- التزام الشركات المساهمة الصناعية من حيث شروط وقواعد الإفصاح اللوائح التي تصدرها لجنة البورصة الأمريكية Securities and Exchange Commission: بشأن الإفصاح عن المعلومات في البيانات المالية المنشورة للشركات المساهمة الأخرى المدرجة فيها.
- ٣- قيام لجنة معايير المحاسبة الدولية بإصدار المعيار المحاسبي رقم (٥) المتعلق بالإفصاح في البيانات الخاصة بالشركات الصناعية، والذي حل محله الآن المعيار الدولي رقم (١) والمعتمد من مجلس لجنة المعايير في شهر تموز ١٩٩٧ واصبح ساري المفعول على البيانات المالية لشركات بدا من أول من تموز ١٩٩٨ وما بعد ذلك .

٢-٣ المقومات الأساسية للإفصاح عن المعلومات المحاسبية:

يرتكز الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في القوائم المالية المنشورة على المقومات الرئيسية الآتية:

- ١- تحديد المستخدم المستهدف للمعلومات المحاسبية.
- ٢- تحديد الأغراض التي ستستخدم فيها المعلومات المحاسبية.
- ٣- تحديد طبيعة ونوع المعلومات المحاسبية التي يجب الإفصاح عنها.
- ٤- تحديد أساليب وطرق الإفصاح عن المعلومات المحاسبية.
- ٥- توثيق الإفصاح عن المعلومات المحاسبية.

١- المستخدم المستهدف للمعلومات المحاسبية:

تتعدد الفئات المستخدمة للمعلومات المحاسبية، كما تختلف طرق استخدامها لهذه المعلومات، فمنها من تستخدمها بصورة مباشرة، ومنها من تستخدمها بصورة غير مباشرة، ومن الأمثلة على مستخدمي المعلومات المحاسبية: الملاك الحاليون والمحتملون، الدائنون، والمحللون الماليون، والموظفون، والجهات الحكومية، ثم الجهات التي تهتم بالشؤون الاجتماعية وغيرها. وقد كرس (Divine) أهمية تحديد الجهات المستخدمة للمعلومات المحاسبية وذلك كركن أساسي من أركان تحديد إطار الإفصاح المناسب بالقول: "إن أهمية تحديد الجهة التي ستستخدم المعلومات المحاسبية تتبع من حقيقة أساسية هي أن الأغراض التي ستستخدم فيها هذه المعلومات من جهات مختلفة تكون أيضاً مختلفة، لذا فإن الحاجة لتحديد الجهة أو الفئة المستخدمة للمعلومات تتبع من حقيقة أساسية هي أن الأغراض التي ستستخدم فيها هذه المعلومات من قبل جهات مختلفة تكون أيضاً مختلفة، لذا فإن الحاجة لتحديد الجهة أو الفئة المستخدمة للمعلومات تسبق الحاجة لتحديد غرض استخدامها، كما أن تحديد هذه الجهة، سيساعد أيضاً في تحديد الخصائص الواجب توافرها في تلك المعلومات من وجهة نظر تلك الجهة وذلك سواء من حيث المحتوى أو من حيث شكل أو صورة الغرض، ذلك لأن مدى ملاءمة مجموعة من الإيضاحات المتوافرة في البيانات المالية، ستتوقف في جانب كبير منها على مدى ما تمتلكه الجهة المستخدمة للبيانات من مهارة وخبرة في تفسير تلك الإيضاحات^١، مما يعني بأن الإيضاحات التي تكون ملائمة لاستخدامات فئة أو جهة معينة، قد لا تكون ملائمة لاستخدامات فئة أو جهة أخرى لا تمتلك المهارة والخبرة الكافيتين لفهم تلك الإيضاحات".

وبناء على ذلك يجب إعداد التقارير المالية في ظل ظروف فرضية أساسية هي وجود مستويات مختلفة من الكفاءة في تفسير المعلومات المحاسبية لدى الفئات المستخدمة لهذه التقارير، مما يضع معدي هذه التقارير أمام خيارين رئيسيين:

^١ Carl . T . Devine, " Some Conceptual Problems In Accounting Measurement" Research in Accounting Measurement, edited by: R.Jaediche and Y.Ijiri . (AA.A Evanston . FII.1961,P.191)

الخيار الأول: يكون إعداد التقرير المالي الواحد وفق نماذج متعددة حسب تعدد احتياجات الفئات التي ستستخدم هذا التقرير، وخيار كهذا إضافة إلى صعوبة تطبيقه فإنه أيضاً مكلف جداً ويتعارض مع مبدأ الجدوى الاقتصادية للتقارير التي تؤكد أن تكلفة المعلومات يجب أن لا تزيد عن العائد المتوقع منها.

الخيار الثاني: يكون بإصدار تقرير مالي واحد ولكنه متعدد الأغراض بحيث يلبي جميع احتياجات المستخدمين المحتملين، وهذا الخيار مثل سابقه غير واقعي، ومن الصعب تطبيقه، لأن تطبيقه سيجعل التقارير المالية كبيرة الحجم ومفرطة جداً في التفاصيل.

إزاء هذه المشكلة يقترح الباحثون حلاً واقعياً ومعقولاً وذلك بتطبيق نموذج التقرير المالي الذي يلبي احتياجات مستخدم مستهدف يتم تحديده من بين الفئات المتعددة التي تستخدم هذا التقرير، وليتم بعد ذلك جعل هذا المستخدم المستهدف محوراً أساسياً في تحديد أبعاد الإفصاح المناسب عن المعلومات المحاسبية فيه، لكنهم أي الباحثين وإن اتفقوا في معظمهم على مبدأ المستخدم المستهدف كقاعدة أساسية لتحديد أبعاد الإفصاح المناسب في التقارير المالية، فإنهم يختلفون بشأن تحديد هوية هذا المستخدم.

فأحد الباحثين وهو (Cowan) يرى بأن المستثمر العادي ذي المهارة المحدودة هو من يجب اعتباره المستخدم المستهدف لتلك البيانات¹

في حين يرى الباحثان (Maultz and Sharaf) عكس ذلك فيرشحان بدلاً من ذلك المحلل المالي ليكون المستخدم المستهدف الذي يرى أبعاد الإفصاح في القوائم المالية المنشورة، وقد بينا موقفهما هذا على أساس " أن المستثمر العادي يكون في معظم الأحيان غير مؤهل لفهم المعلومات المحاسبية، هذا على عكس المحلل المالي الذي بما لديه من تأهيل وخبرة مهنية يكون الأكثر قدرة على فهم وتفسير تلك المعلومات"².

أما الباحث (Chetrovic) فيرى رأياً وسطاً بين الرأيين السابقين حين يستخدم ما يعرف بمفهوم القارئ المعياري للقوائم المالية أساساً لتحديد المستخدم المستهدف، ويعرف القارئ المعياري " بأنه من حيث مهارته في تفسير القوائم المالية يحتل مكاناً وسطاً بين المستخدم الماهر للمعلومات المحاسبية والمستخدم غير الماهر لتلك المعلومات"³

لكن المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين AICPA نمتى منحى أكثر شمولية في تحديد هوية المستخدم المستهدف بحيث لا يبقى محصوراً بفئة واحدة معينة فقط من الفئات المستخدمة للتقارير المالية، بل يتعدى ذلك ليشمل مجموعة من الفئات الرئيسية لهذه التقارير، وقد بنى موقفه هذا على مفهوم التقرير المالي متعدد الأغراض التي سبقت الإشارة إليه، من هنا جاء في أحد

¹ Cowan, T.K. " A Pragmatic Approach To Accounting Theory" The Accounting Review, Jan .1968.P99.

² Maultz Robert R. and Hussein A.Sharaf. " The Philosophy of Auditing" (A.A.A, Evanston, ILL.1981, P.191.

³ Michale N. Chetovich " Standards Of Disclosure and Their Development" The Journal of Accounting, Des.1965.PP.149-156.

تقارير اللجان المنبثقة عن المعهد ما نصه: " إن الغرض الأساسي للقوائم المالية هو أن تخدم بصورة رئيسية أولئك الذين تكون سلطاتهم وإمكانياتهم ومواردهم في الحصول على المعلومات من مصادر أخرى غير تلك القوائم محدودة، لذا يعتمدون عليها كمصدر أساسي للمعلومات المتعلقة بنشاط المنشآت، وبناء عليه يجب تصميم تلك القوائم من حيث الشكل والمحتوى بحيث تخدم الأغراض العامة أو العريضة لجميع الفئات المستخدمة لهذه القوائم وهم ملاك المنشأة، والدائنون، والمديرون وغيرهم، ولكن مع التركيز بشكل رئيسي على احتياجات الملاك الحاليين والمحتملين والدائنين".^١

وبناء على ما تقدم فقد استقر الرأي النهائي في عالم المهنة على جعل المستخدم المستهدف للمعلومات المحاسبية ممثلاً في مجموعة من الفئات التي يحتمل استخدامها للتقارير المالية، ولكن مع إيلاء عناية أكبر للاحتياجات ثلاث فئات رئيسية منها وفق ترتيب للأولويات، والفئات الثلاث المقصودة هنا (الملاك الحاليون، الملاك المحتملون، والدائنون).

٢- أغراض استخدام المعلومات المحاسبية:

يجب ربط الغرض الذي تستخدم فيه المعلومات المحاسبية بعنصر أساسي هو ما يعرف بمعيار أو خاصية الملاءمة، وفي هذا الإطار تلتقي وجهتا نظر أهم مجعنين للمحاسبة في الولايات المتحدة الأمريكية، وهما: المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) والجمعية الأمريكية للمحاسبين (A.A.A)، فقد عبرت الثانية عن وجهة نظرها حيال ذلك النص في أحد التقارير الصادرة عنها عام ١٩٧٧ على ما يلي:

بينما تعتبر الأهمية النسبية بمنزلة المعيار الكمي الذي يحدد حجم أو كمية المعلومات المحاسبية واجبة الإفصاح، تعد الملائمة المعيار النوعي الذي يحدد طبيعة أو نوع المعلومات و الإفصاح عنها من جهة والغرض الرئيسي من استخدام هذه المعلومات من الجهة الأخرى".^٢

وفي تعريفه لخاصية ملاءمة المعلومات يقول (Shwyder) ما نصه:

" تعد معلومة ما ملائمة لمستخدم معين، إذا كان من المتوقع لهذا المستخدم الاستفادة من تلك المعلومة في غرض معين، فرقم صافي الربح مثلاً يعد معلومة لقارئ البيانات المالية نظراً لوجود احتمال كبير في أن يستخدم هذا القارئ تلك المعلومة في غرض ما، في حين لا يعد عدد منافذ المنشأة التسويقية معلومة ملائمة للقارئ نفسه نظراً لضعف احتمال استخدامها من قبله في أي غرض كان".^٣

^١ AFCPA.A Study Group on the object of Financial Statement. (AICPA), N.Y, Oct1973, P17.

^٢ American Accounting Association "Statement of Basic Accounting Theory" (A.A.A. Evanston ILL.1966,P.7)

^٣ Keith Shwyder. "Relevance" the journal of accounting research , spring 1978.PP,86-87

لذلك لا بد قبل تحديد هل توافر معلومات معينة ملائمة أو غير ملائمة للمستخدم من أن يحدد أولاً الغرض الذي ستستخدم فيه، إذ إن معلومة ملائمة لمستخدم معين في غرض معين قد لا تكون بالضرورة ملائمة لغرض بديل أو لمستخدم بديل، ومن الشواهد العملية على صحة هذا الرأي نتائج دراسة اختيارية قام بها أحد الباحثين وهو (Baker) ذلك على عينة من محلي الاستثمار ومحلي الائتمان، وقد كشفت دراسته هذه عن " أن هاتين الفئتين من مستخدمي المعلومات المحاسبية توليان اهتماماً مختلفاً لبنود معينة في القوائم المالية"^١.

كما توصلت إلى النتيجة نفسها دراسة ميدانية قام بها باحث آخر، وذلك على قطاعي البنوك والاستثمار في دولة الكويت^٢. في حين أن دراسة أجريت في الأردن، ولكن على فئتي المستثمرين الأفراد، والمحللين الماليين، كشفت عن عدم وجود اختلاف كبير بين الاهتمام الذي تبديه كل فئة منهما نحو بنود المعلومات التي تحتويها التقارير المالية السنوية للشركات المساهمة العامة الصناعية^٣. ولا عجب من اختلاف نتيجة هذه الدراسة عن النتائج التي توصلت إليها الدراستان السابقتان، إذ إن الاختلاف مرتبط أساساً باختلاف طبيعة المعلومات التي يحتاجها الطرفان المختلفان في الطبيعة.

٣- طبيعة ونوع المعلومات المحاسبية التي يجب الإفصاح عنها:

بعد تحديد المستخدم المستهدف للمعلومات المحاسبية، وكذلك الغرض الذي ستستخدم فيه، يتمثل الركن التالية في تحديد طبيعة ونوع المعلومات التي يجب الإفصاح عنها، وتتمثل المعلومات المحاسبية التي يتم الإفصاح حالياً عنها في البيانات المالية المحتواة في القوائم المالية التقليدية وهي: قائمة المركز المالي، وقائمة الدخل، وقائمة الأرباح المحتجزة، ثم قائمة التغيرات في المركز المالي، هذا إضافة إلى معلومات أساسية تعتبر ضرورية لكن نظراً لتعذر الإفصاح عنها في صلب القوائم المالية لذلك عرضت في الملاحظات المرفق بالقوائم المالية والتي تعد جزءاً لا يتجزأ من تلك القوائم.

لكن القوائم المالية تعد في واقع الأمر بموجب مجموعة من الافتراضات والأعراف والمبادئ التي تدخل في نطاق المتعارف عليه بين المهنيين بالمبادئ أو الأصول المحاسبية المتعارف عليها، لذا يترتب على ذلك نشوء مجموعة من القيود والمحددات على كل من نوع وكمية المعلومات التي تظهر في تلك القوائم، ومن هذه الافتراضات مثلاً، اعتماد مفهوم الصفقة السوقية معياراً لتسجيل الأحداث الاقتصادية في السجلات المحاسبية، وكذلك التقيد بمبدأ التكلفة التاريخية كأساس لإثبات وتقييم الأصول، فمفهوم الصفقة السوقية يشكل في رأي (Bedford) " قيوداً يؤثر في نطاق المعلومات المحاسبية، فيستبعد من نطاقها كثيراً من الأحداث الاقتصادية التي قد تكون

^١ Morton Baker "Financial Reporting for Security Investments and Credit Decision. National Association of Accountant, N.Y. 1970.P.65.

^٢ محمد مطر، الأهمية النسبية للبيانات المالية المدققة الصادرة عن الشركات المساهمة لدولة الكويت كمصدر للمعلومات لمتخذي قرارات الاستثمار وقرارات الإقراض"، مجلة دراسات، المجلد الخامس عشر، العدد الثاني، شباط ١٩٩٨. ص ص ٢٣-٦٥.

^٣ فوزي غرابية ورندة النبر، "مدى توفر الإفصاحات في التقارير المالية السنوية للشركات المساهمة العامة الصناعية في الأردن"، مجلة دراسات، المجلد الرابع، العدد الثامن ١٩٨٧، ص ص ٩-٣٢.

مفيدة لمستخدمي البيانات المالية، في حين يجعل مبدأ التكلفة التاريخية مصداقية المعلومات التي تعرضها القوائم المالية في فترات التضخم عرضة للشك والتساؤل^١.

ومن المفاهيم الأخرى التي قد تشكل قيداً على نطاق الإفصاح المحاسبي: مفهوم النسبية، ومفهوم الحيطة والحذر. فمفهوم الأهمية النسبية مثلاً يفرض على المحاسب لدى إعداد القوائم المالية على الرغم من انخفاض حجمها النسبي، كما أن عدم وجود أساس محدد لتعريف مفهوم الحيطة والحذر، ينشأ عنه تفاوت ملحوظ في تطبيقه من قبل المحاسبين، فنترتب عليه آثار متفاوتة على المعلومات التي يتم الإفصاح عنها في القوائم المالية.

إزاء ما تقدم يرى كثير من الباحثين أن توفير الإفصاح المناسب في القوائم المالية، يحتم إعادة النظر في كثير من المفاهيم والأعراف التي تحكم إعداد القوائم.

والخطوة الأولى التي يرونها في هذا السبيل تتمثل في إعادة ترتيب الأهمية النسبية للخواص أو المعايير المتعارف عليها للمعلومات المحاسبية وفق أولوية ترجح كفة خاصية الملاءمة على ما عداها من الخواص الأخرى للمعلومات، وذلك على أساس أن خاصية الملاءمة هي المعيار الرئيسي للمعلومات الذي يجب أن يتمحور حوله معيار الإفصاح المناسب، مما يجعل من الضروري حسب رأي Bedford " إجراء نوع من المقايضة بين خاصية الملاءمة من جهة، والخواص الأخرى للمعلومات التي تمثل قيداً على ملاءمتها كالموضوعية، والقابلية للتحقق، والأهمية النسبية من جهة أخرى^٢."

هذا ولقد قاد ترجيح كفة خاصية الملاءمة على حساب الخواص الأخرى للمعلومات المحاسبية إلى توسيع نطاق الإفصاح المرغوب به في القوائم المالية المنشورة من زوايا متعددة:

١- الدعوة إلى استخدام أنماط جديدة من المقاييس المحاسبية مبنية على مفاهيم مستمدة من نظرية الاحتمالات، وتظهر أهمية هذا المدخل الجديد في القياس المحاسبي حسب رأي Bedford عندما نعلم بأن كثيراً من الأرقام التي تظهر في القوائم المالية كمخصصات الديون المشكوك فيها مثلاً، ومصاريف الاستهلاك وغيرها، إنما يتم تقديرها في ظل حالة من عدم التأكد مما يجعل من قيمها التي تظهر بها في القوائم المالية محل تساؤل، وهذا يجعل من استخدام المقاييس الاحتمالية كالمدى، والتباين، والانحراف المعياري وغيرها للتعبير عن قيم بنود كهذه، أكثر واقعية من التعبير عنها بقيم مفردة.

٢- شيوع استخدام مفهوم المقاييس المتعددة في الإفصاح عن قيم بعض البنود المدرجة في القوائم المالية، من ذلك مثلاً الإفصاح عن القيمة الجارية أو الاستبدالية للأصل الثابت جنباً إلى جنب مع تكلفته التاريخية وذلك في حالة وجود فرق جوهري بينهما، ومنها أيضاً ما دعا إليه المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين في الرأي رقم (APB Opinion, Vol. 15) وذلك بشأن الإفصاح عن عائد أو ربحية السهم العادي EPS. إذ دعا إلى وجوب الإفصاح عن هذا العائد محسوباً بطريقتين هما^٣:

^١ Bedford, Norton M. " Extension of Accounting Disclosure", Prentice -Hall Inc., Englewood Cliffs. N.J. 1973. P. 67.

^٢ Ibid, P70.

^٣ APB, Opinion No. 15. "Earning Pershare.(AICPA) , N.Y 1969 , P .36.

- ١-العائد الأساسي للسهم العادي.
 - ٢-العائد المخفض بحقوق حملة الأدوات الأخرى القابلة للتحويل، ومن الأمثلة على هذه الأدوات: الأسهم الممتازة والسندات القابلة للتحويل إلى أسهم عادية.
 - ٣-الإفصاح عن معلومات جديدة لم تكن تتضمنها القوائم المحاسبية التقليدية، مثل الإفصاح عن بيانات محاسبة الموارد البشرية، وبيانات المحاسبة الاجتماعية، والمعلومات القسمية .
 - ٤-الإفصاح عن التنبؤات والتوقعات المالية مصحوبة بمدى المخاطرة المحسوبة لدقة المعلومات التي تحتويها تلك التنبؤات والتوقعات.
 - ٥-الإفصاح عن الآثار التي تظهر في البيانات المحاسبية بسبب التغيرات التي تحدث في المستويات العامة للأسعار، وذلك في الأقطار التي تسودها معدلات تضخم مرتفعة نسبياً .
- لكن هناك اعتباران مهمان لا بد من مراعاتهما لدى أي حديث عن ضرورة توسيع نطاق الإفصاح عن المعلومات المحاسبية .
- الاعتبار الأول هو أن بعض الجوانب الجديدة للإفصاح المطلوب توفيره تتطلب من المحاسبين مهارات وخبرات متخصصة جداً لديهم، منها على سبيل المثال الإفصاح عن معلومات المحاسبة الاجتماعية، إذ ما زال كثير من المحاسبين لا يستطيعون توفير متطلباته سواء من حيث مهارات القياس أم من حيث مهارات العرض وطرق الإفصاح.
- الاعتبار الثاني هو أن الدعوة لتوسيع حدود الإفصاح عن المعلومات المحاسبية يجب أن لا تعني الإغراق المفرط بالتفاصيل الكثيرة التي قد تؤدي في نتائجها إلى آثار عكسية تربك المستخدمين على حد قول Ross الذي يرى " بأن الإفصاح الموفر حالياً لمستخدمي القوائم المالية هو مفرط من حيث الكم ويتجاوز احتياجاتهم، والهدف المرغوب به فقط هو التركيز على توفير الجانب الآخر من الإفصاح أي جانب النوع، وذلك بالسعي نحو نوعية المعلومات المفصّح عنها^١.
- كما يدعم هذا الاتجاه في تقليص جانب التفاصيل في المعلومات كحساب تحسين نوعية المعلومات باحثان آخران هما (Dudycha and Naylor) بقولهما: "إن الإفراط في تفاصيل المعلومات التي يتم الإفصاح عنها قد يقود في كثير من الأحيان إلى توفير معلومة غير جيدة تعقب معلومة جيدة، مما يؤدي إلى تخفيض في نوعية القرار، هذا بعكس الحال إذا لم يتوافر لمتخذ القرار سوى المعلومة الجيدة فقط.

٤-أساليب وطرق الإفصاح عن المعلومات المحاسبية:

يفترض الباحثان (Ijiri and Jaedicke) بأن " البدائل المختلفة عن أساليب وطرق عرض المعلومات في القوائم المحاسبية تترك آثاراً مختلفة في متخذي القرارات ممن يستخدمون تلك المعلومات، ولذا يتطلب الإفصاح المناسب أن يتم عرض المعلومات فيها بطرق يسهل فهمها،

^١ Howard Ross, " The Elusive of Accounting" The Roland Press Co . N.Y1978, P.213.

كما يتطلب أيضاً ترتيب وتنظيم المعلومات فيها بصورة منطقية تركز على الأمور الجوهرية بحيث يمكن للمستخدم المستهدف قراءتها ببسر وسهولة^١. وفي هذا الإطار كشفت دراسة اختبارية أجريت عام ١٩٦٤^٢ على التقارير السنوية للشركات المساهمة بقصد الوقوف على مدى قابليتها للقراءة والفهم من مستخدمي البيانات المالية، "عن أن القدرة على قراءة هذه التقارير وفهم مضمونها يتطلب قدراً كبيراً من المهارة والخبرة"، كما كشفت عن النتيجة نفسها دراسة مماثلة أجريت عام ١٩٧٤ على ملاحظات الحسابات لذا من المهم جداً بصدد توفير الإفصاح المناسب أن يراعي معدو القوائم المالية عدم عرض المعلومات في مكان يصعب الاضطلاع إليه.

وقد ضرب أحد الباحثين وهو (Healy) مثلاً على ذلك : " بما قامت به إحدى الشركات الأمريكية المساهمة عندما تعمدت دفن معلومة مهمة تتمثل في إيضاح يبين بأنها كانت قد حققت الجانب الأكبر من أرباحها السنوية من عملية أجنبية وحيدة، وقد هدفت من ذلك إلى إخفاء حقيقة كون عملياتها المحلية غير مربحة"^٣.

عموماً جرى العرف على أن يتم الإفصاح عن المعلومات ذات الآثار المهمة في قرارات المستخدم المستهدف في صلب القوائم المالية، في حين يتم الإفصاح عن المعلومات الأخرى خصوصاً التفاصيل إما في الملاحظات أو الإيضاحات المرفقة بتلك القوائم، أو في جداول أخرى مكملة تلحق بها، كما يتطلب الأمر في بعض الأحيان الإفصاح عن المعلومة الواحدة نفسها إذا كانت مهمة في أماكن متعددة في البيانات المالية .

٥- توقيت الإفصاح عن المعلومات المحاسبية:

حيث يجب أن تظهر المعلومة في وقت معين وإلا ستفقد هذه المعلومة صلاحيتها وأهميتها.

الفصل الثالث

قواعد الإفصاح عن المعلومات وفقاً لقواعد المحاسبة الدولية

لقد أولت معايير المحاسبة الدولية (IAS) والتي أصدرتها لجنة معايير المحاسبة الدولية (IASC) عناية كبيرة لاعتبارات الإفصاح عن المعلومات المحاسبية بالإضافة إلى وضع معيارين خاصين في هذا الشأن هما : المعيار المحاسبي الدولي رقم (١) والذي هو بعنوان " عرض البيانات المالية " والمعيار المحاسبي الدولي رقم (٢٠) بعنوان الإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة .

ونظراً لأهمية التعرف على أبعاد قواعد الإفصاح المنصوص عليها في تلك المعايير خاصة بعد أن أصبح الالتزام بها ملزماً للشركات المساهمة الأردنية بموجب القرار رقم (٥٤) الصادر عن

^١ Ijiri , Yuji and Jaedicke, Robert, " The effects of Accounting Measurement, Op.Cit,PP168-199.

^٢ Fred J. Soper and Robert Dolphine Jr. "Readability and Corporate Annual Reports". The Accounting Review, April 1964.PP.358-362.

^٣ David Healy, " Disclosure – What the Analyst would like to see? The Magazine of Wall Street. No .3,1989.P.25.

جمعية مدققي الحسابات القانونيين الأردنيين في ١٢/٣/١٩٨٩، سنتناول بعض أهم قواعد الإفصاح والتي هي على النحو الآتي :-

- تقرير مجلس الإدارة .
- تقرير مدقق الحسابات .
- فرضية استمرار المنشأة .
- المحاسبة على أساس الاستحقاق .
- ثبات العرض .
- عرض البيانات المالية .
- أساليب عرض المعلومات .
- مكونات البيانات المالية .
- السياسات المحاسبية .
- المعلومات التي يجب عرضها في صلب الميزانية العمومية .
- المعلومات التي تعرض إما في صلب الميزانية العمومية أو في الإيضاحات .
- المعلومات التي يجب أن تقدم في الجزء الرئيسي من بيان الدخل .
- المعلومات التي عرضها في صلب بيان الدخل أو في الإيضاحات .
- التغييرات في حقوق المساهمين .
- أنواع المعلومات الإضافية .
- عرض السياسات المحاسبية .

٣ تقرير مجلس الإدارة :

بإرفاق القوائم المالية المطلوبة للنشر حسب قانون الشركات (المادة رقم ٢٢٣ فقرة ٧ والتي تنص على أن البيانات المالية الواردة في تقرير مجلس الإدارة الموجه للهيئة العامة تتفق مع قيود الشركة

وسجلاتها)، مع الملاحظات والإيضاحات والجداول وغيرها مع تقرير المدقق^١.

فذلك يكمل التقرير المالي للمدقق، إذ يجب أن تظهر جميع البيانات الهامة وذات العلاقة في هذا التقرير، ومع ذلك فإن أنواعاً معينة يمكن أن تعرض مباشرة من قبل الإدارة في شكل تقرير

^١ المملكة الأردنية الهاشمية، قانون الشركات الأردني المؤقت، رقم (١) لسنة ١٩٨٩.

رئيس مجلس الإدارة في أجزاء من التقرير السنوي، ويجب أن تشمل المعلومات الإضافية هذه ما يأتي:

- ١- الأحداث غير المادية والتغيرات التي طرأت خلال السنة التي أثرت في عمليات المنشأة .
- ٢- التوقعات بالنسبة لمستقبل الصناعة والاقتصاد ودور المنشأة في هذه التوقعات .
- ٣- الخطط المستقبلية بخصوص النمو والتغيرات في العمليات في الفترات المستقبلية .
- ٤- حجم وأثر النفقات الرأسمالية الجارية والمتوقعة ومجهود البحوث .

٢-٣ تقرير مدقق الحسابات :

يعد تقرير مدقق الحسابات (المحاسب القانوني) الركيزة الأساسية التي تعتمد عليها الأطراف المختلفة التي يخدمها المدقق ولها مصلحة في البيانات المالية المنشورة، ويوجه التقرير عادة إلى الجهة التي قامت بتعيين المدقق وهي الهيئة العامة للمساهمين، وقد نصت الفقرة (أ) من المادة (٢٢٣) من قانون الشركات الأردني المؤقت رقم (١) لعام ١٩٨٩ ما يأتي: " على مدقق الحسابات أن يعد تقريراً خطياً للهيئة العامة للمساهمين"^١

وقد أجمعت المعاهد والجمعيات المحاسبية العالمية على وجوب قيام مدقق الحسابات بوضع تقرير خطي إذ نصت الفقرة (٢٢) من معيار التدقيق الدولي الثالث عشر والذي حل محله المعيار الدولي الأول على أنه: " يجب أن يتضمن تقرير المدقق رأياً خطياً عن المعلومات المالية"^٢

كما نص المعيار الرابع من معايير إعداد التقرير التي أوردها المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين على ضرورة إعداد المدقق لتقرير يبين فيه رأيه المحايد المستقل بالنسبة للقوائم المالية ككل .

وحتى أمد غير بعيد كان يطلق على البيان الذي يقدمه مدقق الحسابات عن القوائم المالية في الولايات المتحدة الأمريكية لفظ (شهادة) غير أنه عدل القول عن استعمال هذا اللفظ إلى مصطلح آخر هو (تقرير مدقق الحسابات) كما هو متبع في بريطانيا .

وعلى الرغم من أن بعض الكتاب يفضل استعمال لفظ (شهادة) وبعضهم يفضل استعمال لفظ (تقرير) فإننا نرى استخدام لفظ أكثر ملاءمة لواقع البيان المكتوب الذي يعده مدقق الحسابات عن نتيجة عمليات الفحص والتدقيق، فالشهادة خبر قاطع^١ لا يقدمها الشخص إلا إذا وصل إلى منزلة اليقين، وهذا يتلاءم وحقيقة ما يقدمه المدقق، لأن بعض البيانات قد اعتمد على استخراجها عن طريق الحكم الشخصي مثل تكوين المخصصات والتقديرات وغيرها، أما التقرير فهو البيان

^٢ المملكة الأردنية الهاشمية، قانون الشركات الأردني المؤقت، رقم (١) لسنة ١٩٨٩ .

^٣ FASB of Financial Accounting Concepts. No. 6 Elements of Financial Statement .(Stanford. CT. FASB). 1985 PP126 - 130

^١ ابن منظور، لسان العرب المجلد الثاني دار لسان العرب، بيروت - لبنان ص ١٤٢ - ١٤٦ .

بهدف المعرفة فنقول مثلاً: أقررت الكلام لفلان إقراراً، أي بينته حتى عرفه^٢، وهذا ما يتماشى فعلاً مع البيان الذي يقدمه مدقق الحسابات لأنه في رأينا يمثل رأياً فنياً محايداً. فالمدقق يقدم بياناً مكتوباً فيه رأيه فيما قام به من وسائل وإجراءات فنية نحو فحص وتدقيق البيانات المالية في المستندات والسجلات والكشوف وكذلك قائمة المركز المالي وقوائم نتيجة الأعمال (الدخل)، ومصادر الأموال وواجه استخدامها، بهدف تعريف الهيئة العامة للمساهمين (أو الجهة التي قامت بتعيينه) بواقع نتيجة أعمال الشركة من ربح أو خسارة والمركز المالي للشركة في نهاية الفترة المالية، بالإضافة إلى عناصر أخرى يتضمنها البيان.

كما يجب أن يشير تقرير المدقق إلى معايير التدقيق المتاحة في تنفيذ عمليات التدقيق، كالإشارة إلى معايير التدقيق الدولية التي قررت جمعية مدققي الحسابات الأردنيين بتاريخ ١٣/٣/١٩٨٩م اعتمادها إلى حين وضع معايير تدقيق أردنية، كما يجب أن يبرز بوضوح رأي المدقق في البيانات المالية وفي مركزها المالي ونتائج أعماله، وذلك استناداً إلى أطر ومبادئ ومعايير تحدد بموجب التشريعات المحلية أو قواعد ومعايير صادرة من هيئات مهنية ذات علاقة، أو نتيجة تط

الأعراف المحلية أو المبادئ المحاسبية الدولية كما هو الحال في الوقت الحاضر^١.

٢-٢ فرضية استمرار المنشأة:

تنص الفقرة (٢٣) من المعيار المحاسبي الدولي رقم (١):
"عند إعداد البيانات المالية يجب على الإدارة إجراء تقييم لقدرة الإدارة على البقاء كمنشأة مستمرة، ويجب إعداد البيانات المالية على أساس أن المنشأة مستمرة ما لم يكن هناك نية لدى

^٢ ابن منظور، مرجع سابق ص ١٤٢ - ١٤٦.
^١ نعيم دهمش "رأي المدقق حول القوائم المالية المنشورة وفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها المقبولة قبولا عاما"، ورقة عمل غير منشورة أقيمت في المؤتمر التاسع للاتحاد العام للمحاسبين والمراجعين العرب الذي عقد في عمان من ١-٢/٧/١٩٩٢.

الإدارة إما بتصفية المنشأة أو بالتوقف عن المتاجرة أو ليس أمامها بديل واقعي سوى أن تفعل ذلك، وعندما تكون الإدارة في علم أثناء قيامها بإجراء تقييمها بحالات عدم تأكد مادية تتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكوكاً كبيرة في قدرة المنشأة على البقاء كمنشأة مستمرة فإنه يجب الإفصاح عن حالات عدم التأكد هذه، وعندما لا يتم إعداد البيانات المالية على أساس أن المنشأة مستمرة فإنه يجب الإفصاح عن هذه الحقيقة وعن الأساس التي تم بموجبه إعداد البيانات المالية، وسبب عدم اعتبار المنشأة أنها منشأة مستمرة^٢

وتعني هذه الفقرة أنه يتم تقسيم حياة المنشأة إلى فترات محاسبية متساوية، وغالباً ما تكون سنة مالية (اثني عشر شهراً) من أجل معرفة نتيجة أعمال المنشأة من ربح أو خسارة في نهاية كل فترة محاسبية بدلاً من الانتظار إلى حين تصفية المشروع تصفية نهائية .

٤-٣ المحاسبة على أساس الاستحقاق :

تنص الفقرة (٢٥) من المعيار المحاسبي الدولي رقم (١) :

"يجب على المنشأة المستمرة إعداد بياناتها المالية عدا المعلومات الخاصة بالتدقيق النقدي بموجب المحاسبة على أساس الاستحقاق"^٣ .

حيث تعني هذه الفقرة أنه بموجب المحاسبة على أساس الاستحقاق يتم الاعتراف بالعمليات والأحداث عند حدوثها وليس عندما يتم استلام أو دفع النقد أو ما يعادله، ويتم تسجيلها في السجلات المحاسبية والإبلاغ عنها في البيانات المالية للفترات التي تتعلق بها، أي يتم الاعتراف بالنفقة في الفترة التي تخصها وليس وقت دفع النفقة .

٥-٣ ثبات العرض :

تنص الفقرة (٢٧) من المعيار المحاسبي الدولي رقم (١) :

"يجب الإبقاء على عرض وتصنيف البنود في العمليات المالية من فترة إلى الفترات التالية لها، إلا في الحالات الآتية^٤ :

- إذا تبين تغير هام في طبيعة عمليات المنشأة أو مراجعة لعرض بياناتها المالية وأن التغير سينجم عنه عرض مناسب أكثر للأحداث أو العمليات .

أ- إذا تطلب معيار محاسبة دولي إجراء تغير في العرض أو تفسير للجنة التفسيرات السابقة

ويقصد بما تقدم تطبيق السياسات والقواعد والمبادئ والطرق المحاسبية نفسها التي تم اختيارها بصورة ثابتة ومنتظمة من فترة إلى أخرى، ولا يجوز تغير هذه السياسات أو الطرق أو المبادئ إلا لسبب جوهري ولا بد من الإفصاح عن هذا التغير وسببه .

٦-٣ عرض البيانات المالية :

^٢ المعايير المحاسبية الدولية، منشورات المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، ١٩٩٩ ص ٧٦ .

^٣ نفس المرجع السابق ص ٧٦-٧٧ .

^٤ نفس المرجع السابق، ص ٧٧ .

البيانات المالية هي عرض مالي هيكلي للمركز المالي للمنشأة والعمليات التي تقوم بها، والهدف من البيانات المالية ذات الأغراض تقديم المعلومات حول المركز المالي للمنشأة وأدائها وتدفقاتها النقدية مما هو نافع لسلسلة عريضة من المستخدمين عند اتخاذهم للقرارات الاقتصادية ، كما تبين البيانات المالية نتائج تولي الإدارة للموارد الموكلة لها، ولتحقيق هذا الهدف تقدم البيانات المالية معلومات حول ما يأتي :

- أ- موجودات المنشأة .
- ب- مطلوبات المنشأة .
- ج- حقوق المساهمين .
- د- دخل ومصروفات المنشأة بما في ذلك الأرباح والخسائر .
- هـ- التدفقات النقدية .

وتساعد هذه المعلومات بالإضافة إلى المعلومات الأخرى الواردة في الإيضاحات حول البيانات المالية المستخدمين في توقع التدفقات النقدية المستقبلية للمنشأة، وبشكل خاص توليد النقد ومعادلات النقد والتأكد من ذلك^٢.

٣-٧ أساليب عرض المعلومات :

- الإيضاحات بين قوسين وتستخدم للفت الانتباه على رقم معين دون غيره وتأتي في صلب القوائم المالية.
- أ- الملاحظات الإيضاحية وتظهر في أسفل القائمة وهنا يشار إلى رقم الملحوظة في صلب القائمة.
- ب- الجداول المساعدة وهي تساعد على معرفة تفاصيل الرقم الإجمالي الذي ظهر في صلب القوائم المالية .
- ج- البنود المقابلة وهي وضع الحسابات التي لها علاقة ببعضها بشكل قريب .

٣-٨ مكونات البيانات المالية :

تشمل مجموعة كاملة من البيانات المالية المكونات الآتية :

- أ- الميزانية العمومية .
- ب- بيان الدخل .
- ج- بيان يبين ما يأتي:
 - ١- جميع المتغيرات في حقوق المساهمين .
 - ٢- التغيرات في حقوق المساهمين عدا تلك الناجمة من العمليات الرأسمالية مع المالكين والتوزيعات على المالكين .
 - د- بيان التدفق النقدي .

^٢ نفس المرجع السابق، ص ٧٢.

هـ- السياسات المحاسبية والإيضاحات .

٩-٣ السياسات المحاسبية :

تتضمن السياسات المحاسبية المبادئ والقواعد والأعراف والأحكام والإجراءات التي تتبناها الإدارة في إعداد البيانات المالية، ويوجد في العادة العديد من السياسات المحاسبية التي يتم استخدامها للموضوع المحاسبي ذاته، ولذلك لا بد من الاجتهاد من قبل الإدارة في اختيار وتطبيق افضل السياسات المحاسبية المناسبة للمؤسسة، والتي تعرض وضعها المالي ونتائج أعمالها بصورة صحيحة في ضوء الظروف المحيطة .

و- يجب على الإدارة أن تراعي الاعتبارات الثلاثة الآتية في اختيارها وتطبيقها للسياسات المحاسبية المناسبة وإعداد البيانات المالية :

ز- الحيطة والحذر وذلك بمراعاة التخطيط في قياس نتيجة العمليات لدى إعداد البيانات المالية، هذا ولا يبرر الحذر تكوين احتياطات سرية أو غير معلنة .

ح- تفوق الجوهر على الشكل :

يجب أن يتم عرض و تقييم العمليات والأحداث وفقاً لواقعها ومضمونها الحقيقي (جوهرها) وليس شكلها القانوني فقط .

ط- الأهمية النسبية :

في عرض المعلومات المالية المنشورة يجب مراعاة الأهمية النسبية وذلك بالإفصاح عن البنود كلها التي يكون لها تأثير مادي على عملية اتخاذ القرارات .

أمثلة للسياسات المحاسبية التي تحتم الإفصاح :

ي- سياسة توحيد البيانات المالية .

ك- سياسات التقييم (التكلفة التاريخية، التكلفة الاستبدالية، القوة الشرائية لوحدة النقد) .

ل- السياسة المحاسبية المتبعة في معالجة العقود والمقاولات طويلة الأجل (طريقة نسبة الإنجاز، طريقة العقود المنتهية) .

م- سياسات الاستهلاك (طريقة القسط الثابت، طريقة مجموع أرقام السنين، طريقة القسط المتناقض) .

ن- سياسة تقييم المخزون (الوارد أولاً صادراً أولاً، الوارد أخيراً صادراً أولاً، المتوسط المرجح) وغيرها من السياسات المحاسبية .

١٠-٣ المعلومات التي يجب عرضها في صلب الميزانية العمومية :

يجب أن تحتوي الميزانية العمومية في صلبها كحد أدنى على البنود التي تعرض المبالغ الآتية:

١. الأملاك والمصانع و المعدات .

٢. الموجودات غير الملموسة.

٣. الموجودات المالية(باستثناء المبالغ المبينة في البنود ٦/٥) .

٤. الاستثمارات التي تمت محاسبتها باستخدام أسلوب حقوق الملكية .
٥. المخزونات .
٦. الذمم التجارية المدينة والذمم المدينة الأخرى .
٧. النقد وما يعادل النقد .
٨. الذمم التجارية الدائنة والذمم الدائنة الأخرى .
٩. المطلوبات والموجودات الضريبية حسبما يتطلب معيار المحاسبة الدولي رقم ١٢ - ضرائب الدخل.
١٠. المخصصات .
١١. المطلوبات غير المتداولة المنتجة للفائدة .
١٢. حصة الأقلية .
١٣. رأس المال الصادر والاحتياطيات .

٣-١١ المعلومات التي تعرض إما في صلب الميزانية العمومية أو في الإيضاحات:

يجب على المنشأة أن تفصح عما يأتي إما في صلب الميزانية أو في الإيضاحات :

أ- بالنسبة لكل نوع من رأس المال المساهم :

- ١- عدد الأسهم المصرح بها .
- ٢- عدد الأسهم الصادرة والمدفوعة بالكامل وعدد الأسهم الصادرة ولكنها ليست مدفوعة بالكامل .
- ٣- القيمة الاسمية لكل سهم أو أن الأسهم ليس لها قيمة اسمية .
- ٤- مطابقة لعدد الأسهم غير المسددة في بداية ونهاية السنة .
- ٥- الحقوق والأفضليات والقيود الخاصة بتلك الفئة بما في ذلك القيود على توزيع أرباح الأسهم وتسديد رأس المال .
- ٦- أسهم المنشأة التي تملكها المنشأة نفسها أو شركاتها الفرعية أو شركاتها الزميلة .
- ٧- الأسهم المحتفظ بها لإصدارها بموجب الخيارات وعقود المبيعات بما في ذلك الشروط والمبالغ .

ب. وصف لطبيعة وغرض كل احتياطي ضمن المالكين.

ج. عندما يقترح توزيع أرباح أسهم ولكن لم تتم الموافقة عليها لدفع المبلغ المشمول (أو غير المشمول) في المطلوبات .

د. مبلغ أية أرباح أسهم تفضيلية مترجمة لم يتم الاعتراف بها .

٣-١٢ المعلومات التي يجب أن تقدم في الجزء الرئيسي من بيان الدخل :

يجب أن يشمل بيان الدخل كحد أدنى البنود التي تعرض المبالغ التالية :

- ١- الإيراد .
- ٢- نتائج الأنشطة التشغيلية .
- ٣- تكاليف التمويل .
- ٤- حصة الشركات الزميلة والمشاريع المشتركة في الأرباح و الخسائر التي تمت محاسبتها باستخدام طريقة حقوق الملكية .
- ٥- المصروف الضريبي .
- ٦- الربح أو الخسارة من الأنشطة العادية .
- ٧- البنود غير العادية .
- ٨- حصة الأقلية .
- ٩- صافي الربح أو الخسارة للفترة .

٣-١٣ المعلومات التي يجب عرضها في صلب بيان الدخل أو الإيضاحات :

يجب على المنشأة أن تعرض إما في صلب بيان الدخل أو في إيضاحات بيان الدخل تحليلاً للمصروفات باستخدام تصنيف مبني إما على طبيعة المصروفات أو عملها ضمن المنشأة وتحت الإيضاح رقم (٢) المرفق يوضح ذلك .

٣-١٤ التغيرات في حقوق المساهمين :

يجب على المنشأة أن تعرض كمكون منفصل لبياناتها المالية بياناً يظهر ما يأتي :

- ١- صافي الربح أو الخسارة للفترة .
- ٢- كل بند من بنود الدخل أو المصروف أو الربح أو الخسارة التي يتم الاعتراف بها حسب متطلبات المايير الأخرى بشكل مباشر في حقوق المساهمين وإجمالي هذه البنود .
- ٣- الأثر التراكمي للتغيرات في السياسة المحاسبية وتصحيح الأخطاء الرئيسية التي تم التعامل معها بموجب المعالجات القياسية في معيار المحاسبة الدولي رقم (٨) وهذا يتناول موضوع صافي ربح أو خسارة الفترة والأخطاء الأساسية، إضافة إلى ذلك يجب على المنشأة أن تعرض ضمن هذا البيان أو في الإيضاحات ما يأتي:
 - أ) المعاملات الرأسمالية مع المالكين والتوزيعات للمالكين .
 - ب) رصيد الربح أو الخسارة المتراكمة في بداية الفترة وفي تاريخ الميزانية العمومية خلال الفترة .
 - ج) مطابقة بين القيمة المسجلة لكل فئة من الأسهم العادية برأس المال وعلو الإصدار وكل احتياطي في بداية ونهاية الفترة مبينة بشكل منفصل كل حركة، حيث تعكس التغيرات في حقوق مساهمي المنشأة بين تاريخين للميزانية العمومية الزيادة أو الانخفاض في صافي موجوداتها أو ثروتها خلال الفترة بموجب مبادئ القياس المعينة التي تم تبنيها أو الإفصاح عنها في البيانات المالية، وفيما عدا التغيرات الناجمة عن عمليات مع المساهمين مثل مساهمات وأرباح رأس المال يمثل التغيير الكلي في حقوق المساهمين إجمالي الأرباح والخسائر التي ولدتها أنشطة المنشآت خلال الفترة .

٣-١٥ أنواع المعلومات الإضافية :

تعد أي معلومة ملحقه بالقوائم المالية وهذه المعلومات يصعب ذكرها في ضمن القوائم.

- ١- الاحتمالات : هي الأحداث التي يحتمل وقوعها لكن من الصعب تحديد تأثيرها المالي في المنشأة بشكل قطعي مثل الأرباح المحتملة، وهناك شرطان يجب الأخذ بهما لإيراد الاحتمالات في القوائم المالية وهي :
 - أ- إمكانية تقدير قيمة الخسارة المحتملة .
 - ب- أن تكون نسبة الاحتمال تزيد عن (٢٥%) .
- ٢- طرق التقويم والمبادئ والمفاهيم، أي كيف تم التقويم وما هي المبادئ المستخدمة وماذا تعني بعض المفاهيم، ولهذا يجب أن تذكر كونها مهمة .
- ٣- العقود التجارية والالتزامات وهي التزامات الشركة لتوزيع الأرباح للمساهمين ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة، وهذه لا يمكن إيرادها في صلب القوائم المالية، والهدف منها تقييم مدى تأثير هذه الأطراف في الربحية المستقبلية للشركة .

٤- الأحداث اللاحقة للقوائم المالية وهي الأحداث التي تحدث بعد تاريخ ١٢/٣١ وحتى تاريخ إعداد تقرير مدققي الحسابات حيث يجب بيان هذه الأحداث الموجبة لتغيير بعض الأرقام إذا كانت أحداثاً مباشرة أو غير مباشرة .

وهناك ثلاثة أنواع من الأحداث المتعلقة بهذا الموضوع التي يمكن أن تحصل بعد تاريخ إعداد القوائم المالية وقيل إتمام إصدار التقرير وهي:

- ١- الأحداث التي تؤثر مباشرة في الأرقام والمبالغ المنشورة في القوائم المالية .
- ٢- الأحداث التي تغير بشكل مادي التقييمات الصحيحة المستمرة للميزانية أو العلاقات بين أصحاب حقوق الملكية، أو تؤثر بشكل مادي في فائدة الأنشطة المنشورة للسنة السابقة كوسيلة للتكهن للفترة الجارية .
- ٣- الأحداث التي يمكن أن تؤثر بشكل مادي في العمليات التشغيلية أو التقييمات المستقبلية .

٣-١٦ عرض السياسات المحاسبية :

نص المعيار الدولي رقم (١) من المادة (٩٧) إلى المادة رقم (٩٩) على الآتي :

يجب أن يبين القسم الخاص بالسياسات المحاسبية في إيضاحات البيانات المالية ما يأتي :

أ- أساس (أسس) القياس المستخدمة في إعداد البيانات المالية .

ب- كل سياسة محاسبية محددة لازمة للفهم المناسب للبيانات المالية .

بالإضافة إلى السياسات المحاسبية المحددة المستخدمة في البيانات المالية من المهم بالنسبة للمستخدمين أن يكونوا على علم بأساس (أسس) القياس المستخدمة (التكلفة التاريخية، التكلفة الحالية، القيم الممكنة تحقيقها والقيمة العادلة أو القيمة الحالية) لأنها تشكل الأساس الذي تم بموجبه إعداد البيانات المالية بكاملها، وعندما يكون هناك أكثر من أساس قياس واحد يستخدم في البيانات المالية، مثال ذلك عندما يتم إعادة تقييم موجودات معينة غير متداولة فإنه يكفي تقديم دلالة على فئات الموجودات والمطلوبات التي طبق عليها أساس القياس .

وعند تقرير ما إذا كان الإفصاح عن سياسة محاسبية محددة، يجب على الإدارة النظر فيما إذا كان الإفصاح سيساعد المستخدمين في فهم الطريقة التي تعكس المعاملات والأحداث في الأداء والمركز المالي المقدم عنهما التقرير، وتشمل السياسات المحاسبية التي قد تنظر المنشأة في عرضها ما يأتي على سبيل المثال لا الحصر :

- ١- الاعتراف بالإيراد .
- ٢- مبادئ التوحيد بما في ذلك الشركات التابعة والزميلة .
- ٣- الشركات المندمجة .
- ٤- المشاريع المشتركة .
- ٥- الاعتراف بالموجودات الملموسة وغير الملموسة واستهلاكها وإطفائها .
- ٦- رسملة تكاليف الاقتراض والمصروفات الأخرى .
- ٧- عقود الإنشاء .

- ٨-ممتلكات الاستثمار .
- ٩-الأوراق المالية و الاستثمارات .
- ١٠-عقود الإيجار .
- ١١-تكاليف البحث والتطوير .
- ١٢-المخزونات .
- ١٣-الضرائب بما في ذلك الضرائب المؤجلة .
- ١٤-المخصصات .
- ١٥-تكاليف منافع الموظفين .
- ١٦-تحويل العملة الأجنبية والتحوط .
- ١٧-تعريف قطاعات العمل والقطاعات الجغرافية وأساس توزيع التكلفة بين القطاعات .
- ١٨-تعريف النقد ومعادلات النقد .
- ١٩-محاسبة التضخم .
- ٢٠-المنح الحكومية .

الفصل الرابع

دراسة للحالة العملية للشركة المختارة

(شركة حديد الأردن الصناعية المساهمة العامة) لسنة ١٩٩٩

- ٤-١ مناقشة كلمة رئيس مجلس الإدارة .
- ٤-٢ مناقشة تقرير مجلس الإدارة .
- ٤-٣ مناقشة اسم الشركة وطبيعتها القانونية وتاريخ تسجيلها .
- ٤-٤ مناقشة تقرير مدقق الحسابات .
- ٤-٥ مناقشة مفردات الميزانية العمومية .
- ٤-٦ مناقشة مفردات بيان الأرباح والخسائر .
- ٤-٧ مناقشة بيان مفردات التغيرات في حقوق المساهمين .
- ٤-٨ مناقشة الإفصاح عن السياسات المحاسبية .

دراسة للحالة العملية للشركة المختارة لسنة ١٩٩٩

٤-١ مناقشة كلمة رئيس مجلس الإدارة :

يتبين من الإفصاح ملحق رقم (٥) حيث تتناول كلمة رئيس مجلس الإدارة خلاصة أعمال الشركة وتضمن أيضاً الميزانية العمومية وبيان الأرباح والخسائر عن السنة المنتهية ١٩٩٩/١٢/٣١ .

وكذلك يبين واقع حال الشركة وأسعار مبيعاتها حيث يتبين من كلمته أن الأسعار قد وصلت إلى أدنى مستوى منذ تأسيس الشركة، وفي بعض الأحيان وصلت إلى أقل من الكلفة الإنتاجية وهذا كله بسبب المنافسة الشديدة بالأسعار بين المصانع وإغراق السوق المحلي من قبل الدول الخارجية ومنها روسيا وأوكرانيا (سياسة الاستيراد)، وهذا يؤثر بشكل مباشر في ربحية الشركة، ولكنه يبين أن الشركة بسبب تبني استراتيجيات إنتاجية وتسويقية أدت إلى زيادة حصة الشركة في السوق المحلي ومنافسة المصانع الأخرى مما ينتج عنه تحقيق صافي ربح ممتاز في ظل الظروف السابقة .

ويستنتج الباحث أن كلمة رئيس مجلس الإدارة كانت قد مفصحة عن واقع الشركة في ظل المنافسة الداخلية والخارجية وعن انخفاض أسعار مبيعاتها، وسبب انخفاض تحقيق الربح الصافي .

٢-٤ مناقشة تقرير مجلس الإدارة :

يتضح من خلال إيضاح ملحق رقم (٦) تقرير مجلس الإدارة، كان عن السنة المنتهية في ١٩٩٩/١٢/٣١. حيث تناول التقرير المواضيع الآتية :

أولاً : النشاط العام للشركة :

ويتضح من ذلك أنّ الشركة ومنذ بداية الإنتاج في عام ١٩٩٦ وهي تقوم بتحقيق أهدافها من إنتاج حديد البناء بجميع أنواعه وذلك من أجل سد المتطلبات المحلية وذلك باتباع أفضل المواصفات الأردنية بالإضافة إلى المواصفات الأمريكية والبريطانية، حيث كان إنتاج الشركة في زيادة مستمرة حيث وصل أعلى مستوى عام ١٩٩٩، وزادت حصة السوق المحلية إلى (٢٦%)، ونتيجة للأسباب السابقة لعملية المنافسة المحلية وسياسة الانحراف التي تتبناها كل من روسيا وأوكرانيا حدث تراجع ملحوظ في الأرباح إلى (١,١٩١) مليون دينار مقابل (٢,٣٧٥) مليون دينار لعام ١٩٩٨ و مع ذلك الانخفاض قامت الشركة بتقليص حجم مديونية للبنوك إلى (٢,٧١٨) مليون دينار مقابل (٣,٠٦٨) مليون دينار عام ١٩٩٨، وقامت الشركة بتصنيع عدد من قطع الغيار في المشغل التابع للشركة مما أدى إلى انخفاض كلفة الإنتاج في ما لو جرى استيرادها من الخارج وأدخلت الشركة نظام إدارة نظم المعلومات وبدأت بتطبيقه باستخدام الحاسوب .

ثانياً : المبيعات والوضع التنافسي للشركة :

حققت الشركة حديد الأردن مبيعات بعد تنزيل ضريبة المبيعات لعام ١٩٩٩ (١٥,١٨٥,٧٤٩) ديناراً مقابل (١٧,٩١٨,٤٥٣) ديناراً لعام ١٩٩٨ أي بنقص (١٥%) نتيجة المنافسة المحلية للأسواق وسياسة الانحراف من قبل الدول المذكورة سابقاً .

ثالثاً : القوانين الحكومية ومعايير الجودة العالمية :

حيث قامت إدارة الشركة بحضور اجتماعات لجنة المواصفات والمقاييس لتطوير المواصفات من أجل أن تتماشى مع المواصفات العالمية مما سيكون له أثر إيجابي يحث قدرة الشركة على

الإنتاج، كما قامت الشركة بزيادة الضريبة النوعية خلال عام ١٩٩٩ لتصبح (٥٠) ديناراً بدلاً من (٤٠) ديناراً للطن الواحد بدأ من ١٩٩٩/٧/٢١ أي زيادة ضريبة المبيعات بواقع ١٠% .

رابعاً : السلسلة الزمنية للأرباح المحققة وأسعار الأوراق المالية :

منذ بداية الشركة بالإنتاج عام ١٩٩٦ كانت حققت أرباحاً متزايدة إلى نهاية عام ١٩٩٨، ولكنها انخفضت عام ١٩٩٩ نتيجة المنافسة للأسواق المحلية وسياسة الإغراق، حيث يبين إيضاح ملحق رقم (٦) سلسلة الأرباح الزمنية وأسعار الأوراق المالية .

كان لهذه الأرباح أثر في أسعار أسهم الشركة منذ بداية تداولها في سوق عمان المالي ويتبين ذلك ضمن إيضاح ملحق رقم (٦) .

خامساً : المركز المالي للشركة والميزانية العمومية وتحليلها :

يتبين ضمن إيضاح ملحق رقم (٦) تحليل ميزانية الشركة لكلا العامين ١٩٩٨ - ١٩٩٩، ونلاحظ أن هناك تراجعاً في بعض النسب المالية وارتفاعاً في بعضها الآخر، وذلك نتيجة انخفاض المبيعات وأسعار المبيعات فقد تصل في بعض الأحيان إلى أقل من كلفة الإنتاج، و تناقص صافي الربح وهذا بدوره يؤثر في نسب تحليل المركز المالي . وتم البحث في هذه الفقرة من الميزانية العمومية إلى ما يأتي :

١. الموجودات الثابتة

حيث بينت الشركة سبب زيادة الموجودات في عام ١٩٩٩ البالغة (١٨,٣٩٢,٢١١) ديناراً بالمقارنة مع مبلغ عام ١٩٩٨ البالغ (١٨,٢٠٩,٠٥٩) ديناراً أي بزيادة مقدارها (١٨٣,١١٦) ديناراً، وذلك بسبب تحويل آلة تربيطة حديد من المستودعات إلى خط الإنتاج والبالغة قيمتها (١٠٨,٤٥٨) ديناراً، بالإضافة إلى رولات وموجهات من المستودعات أيضاً إلى خط الإنتاج، وشراء عدد أدوات وأثاث وأجهزة مكتبية وأجهزة الكمبيوتر .

٢. الذمم المدينة والأرصدة المدينة الأخرى :

يبين ضمن إيضاح ملحق رقم (٦) أن رصيد الذمم المدينة الأخرى بلغ كما في ١٩٩٩/١٢/٣١ (٨٥٤,٠٨٠) ديناراً مع مقارنة مع مبلغ عام ١٩٩٨ (٢,٣٧٢,٩٨٧) ديناراً وهي موزعة كما يأتي : حيث ان الملحق يبين بالتفصيل ذمم مبيعات، مصاريف مدفوعة مقدماً، مطالبات تأمين، مطالبات الضمان الاجتماعي، و فوائد مستحقة وغير مقبوضة، وأمانات ضريبة المبيعات و سلف عمل .

٣. النقد والشيكات في الصندوق ولدى البنك :

يتضح ضمن إيضاح ملحق رقم (٦) أن رصيد النقد والشيكات في الصندوق ولدى البنوك كما في ١٩٩٩/١٢/٣١ قد بلغ (٥,٤٠١,٧١٩) ديناراً مقارنة مع مبلغ (٦,٠٧٠,٩٧٣) ديناراً عام ١٩٩٨ موزعة كالآتي : شيكات مقبوضة من العملاء عن مبيعات حديد التسليح، نقد لدى البنوك، نقد في الصندوق، سلف نثرية وشيكات برسم التحصيل . والمبالغ مبينة في الإفصاح لكل من عامي ٩٩-٩٨ .

٤. قرض التجمع البنكي (جاري مدين) :

من خلال إيضاح رقم (٦) يتضح أن الشركة حصلت بتاريخ ١٣/٥/١٩٩٦ على قرض تجمع بنكي (جاري مدين)، حيث قامت الشركة بزيادته في العام نفسه و تخفيضه في عام ١٩٩٨ وتم تخفيضه مرة أخرى عام ١٩٩٩، وهذا يتطابق مع سياسة الشركة لتخفيض حجم المديونية بشكل تدريجي إلى الصفر ومن خلال الملحق يتبين ذلك بشكل أوضح مرفق بها الأرقام .

٥. الأرباح والخسائر :

من خلال الرجوع إلى إيضاح ملحق (٦) نلاحظ أن بند الأرباح والخسائر تتناول المبيعات الصافية لعام ٩٨-٩٩ وكلفة المبيعات والمصاريف الإدارية والعمومية وإستهلاكات إدارية وإطفاءات ومصاريف مالية، وكذلك الفوائد الدائنة والإيرادات الأخرى وللعمامين نفسيهما . والإيضاح المرفق يبين كل ذلك بشكل مفصل مع المبالغ لعام ١٩٩٩ مقارنة مع مبالغ عام ١٩٩٨ .

٦. الأرباح قبل التخصيص :

من خلال إيضاح ملحق (٦) نجد أن صافي الأرباح قبل التخصيص بما فيه الأرباح المدورة من عام ١٩٩٨ وتحويل الاحتياطي الخاص إلى الأرباح المدورة بلغ (٢,٠٠٤,٨٨٩) ديناراً و يقترح مجلس الإدارة على هيئتك الموقرة توزيعها كما يأتي حيث إن الملحق المرفق يبين ذلك بالمبالغ التفصيلية :

احتياطي إجباري بواقع	١٠%
احتياطي اختياري بواقع	١٠%
مكافأة أعضاء مجلس الإدارة بواقع	١٠%
مخصص رسوم الجامعات بواقع	١%
مخصص البحث العلمي والتدريب المهني	١%
الأرباح المقترحة توزيعها	١٠%
الأرباح المدورة للعام القادم	-

سادساً : التطوير الإداري والفني والخطة المستقبلية :

بالرجوع إلى إيضاح الملحق رقم (٦) يتبين أن الشركة قامت بعرض جميع الأحداث التي مرت بها الشركة خلال عام ١٩٩٩ والأحداث المتوقعة خلال عام ٢٠٠٠، وقامت الشركة بالحديث عن الخطة المستقبلية لعام ٢٠٠٠ وهي تتمحور حول النقاط الرئيسية التالية :

- ١- تقليل الأعطال الإنتاجية إلى أدنى حد وتقليل كلفة الإنتاج لضمان أعلى إنتاجية ممكنة.
- ٢- الانتقال إلى نظام الحوسبة بشكل كلي .
- ٣- الاستمرار بتطوير النظم الإدارية الداخلية حسب مواصفات الأيزو ٩٠٠٠ والانتقال إلى مواصفة الأيزو ٩٠٠١ إصدار عام ٢٠٠٠ .
- ٤- الاستمرار بالبحث والتطوير من أجل تحسين العملية الإنتاجية لمحاولة زيادة الإنتاج وتقليل الكلفة .

٥- التقدم لجائزة الملك عبد الله الثاني للتميز والتي تم تحديد لجنة خاصة لمتابعتها .
٦- متابعة إمكانية التصدير للأسواق العربية المجاورة وزيادة مقدرة الشركة التنافسية لمواجهة الحديد المستورد .

سابعاً : أعضاء مجلس الإدارة ورتب أشخاص الإدارة العليا :

بالرجوع إلى إيضاح الملحق رقم (٦) يتبين ذلك بشكل أوسع وأشمل وبشكل تفصيلي ويبين ذلك رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الإدارة العليا التنفيذية .

ثامناً : مساهمات أعضاء مجلس الإدارة :

يبين الملحق رقم (٦) مساهمات أعضاء مجلس الإدارة وكذلك مساهمات أقرباء أعضاء مجلس الإدارة.

تاسعاً : كبار مالكي الأسهم :

يبين الملحق رقم (٦) كبار مالكي الأسهم والمكافأة المصروفة لمجلس الإدارة عن الأعوام ١٩٩٧/١٩٩٨ والمقترحة لعام ١٩٩٩، والتبرعات التي قامت الشركة بالتبرع بها إلى الجهات المبينة ضمن الملحق، وعقود المبيعات التي للشركة مع أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة العليا التنفيذية وأتباع مدققي الحسابات .

عاشراً : وصف لأنظمة الشركة وهيكلها التنظيمي :

ورد ضمن هذا البند في الملحق رقم (٦) الذي يبين بالتفصيل الغاية التي تأسست من أجلها الشركة، وموقع مكتب الإدارة، ومكان المصنع، وعدد موظفي الشركة ومؤهلات الموظفين والهيكل التنظيمي للشركة بالكامل .

حادي عشر : التوصيات :

ورد ضمن هذا البند عدد من التوصيات التي قام مجلس الإدارة يوصي هيئتم الموقرة بالموافقة عليها، وذلك بعد الإطلاع والمناقشة وكذلك تتضمن الخاتمة لتقرير مجلس الإدارة، ونلاحظ ذلك من خلال الرجوع إلى ملحق رقم (٦) .

ويستنتج الباحث بعد الإطلاع والمناقشة لتقرير مجلس الإدارة للشركة أن هذا ورد ضمن قواعد الإفصاح المحاسبية الدولية حيث تناول المواضيع التي نص عليها المعيار في التقرير، وهي تتمحور ضمن النقاط الرئيسية الآتية:

- ١- الأحداث غير المادية والتغيرات التي طرأت خلال السنة التي أثرت في عمليات المنشأة .
 - ٢- التوقعات بالنسبة لمستقبل الصناعة والاقتصاد ودور المنشأة في هذه التوقعات .
 - ٣- الخطط المستقبلية بخصوص النمو والتغيرات في العمليات في الفترات المستقبلية .
 - ٤- حجم وأثر النفقات الرأسمالية الجارية والمتوقعة ومجهود البحوث .
- النقطة الرابعة والأخيرة لم ينطرق لها هذا التقرير بشيء من التفصيل أي بقيت غامضة بعض الشيء .

وكما أن تاريخ الميزانية العمومية كان في ١٩٩٩/١٢/٣١، وهي الفترة نفسها التي تغطيها البيانات المالية والعملة المعدة بموجبها البيانات المحاسبية هي الدينار الأردني .

٤-٣ مناقشة اسم الشركة وطبيعتها القانونية وتاريخ تسجيلها :

بالرجوع إلى ملحق رقم (٦) نلاحظ أن الشركة تأسست وسجلت في وزارة الصناعة والتجارة لدى مراقب الشركات بتاريخ ١٩٩٣/٣/٢٩ برقم ٢٢٦ بهدف القيام بإنتاج الحديد والصلب بجميع أنواعه وأشكاله باسم شركة حديد الأردن شركة مساهمة عامة وهي شركة صناعية . وقد انعقدت الهيئة العامة التأسيسية للشركة بتاريخ ١٩٩٣/٦/٢٧ وكذلك الإعلان عن الشركة بشكل نهائي والحصول على حق الشروع بالعمل من وزارة الصناعة والتجارة . وقد أقيمت الشركة من ضريبة الدخل بموجب قانون تشجيع الاستثمار لأنها مشروع اقتصادي مصدق ولمدة خمس سنوات .

يستنتج الباحث أن قواعد الإفصاح العام تتطلب الإفصاح عن اسم المؤسسة وشكلها القانوني، ومكان تسجيلها، وتاريخ الميزانية العمومية، والفترة المحاسبية التي تشملها البيانات المحاسبية، وكذلك نبذة مختصرة عن طبيعة نشاط المنشأة، ونوع العملة المعدة بموجبها البيانات المالية . لقد ورد كل ذلك خلال هذه الفقرة وفقرة تقرير مجلس الإدارة .

٤-٤ مناقشة تقرير مدقق الحسابات :

من خلال الرجوع إلى إيضاح الملحق الخاص بتقرير مدقق الحسابات رقم (٨) يستنتج الباحث أن هذا التقرير جاء وفقاً لقواعد الإفصاح المحاسبية الدولية حيث وجه التقرير في البداية إلى الجهة التي وكلت المدقق بالقيام بعملية تدقيق البيانات المحاسبية عن الفترة المنتهية في ١٩٩٩/١٢/٣١، وقام المدقق أيضاً بوضع تقرير خطي وكان التقرير يبين رأي المدقق المحايد والذي لم يكن متحيزاً لأي جهة كانت، وقد بين المدقق في تقريره المحايد وسائل وإجراءات تخص البيانات وتدقيقها وكذلك المستندات والسجلات والكشوف، وكذلك تدقيق الميزانية العمومية كما في ١٩٩٩/١٢/٣١، وبيان الأرباح والخسائر وبيان التغيرات في حقوق المساهمين وبيان التدفقات النقدية أيضاً عن السنة المنتهية .

لقد تمت الإشارة في هذا التقرير إلى معايير التدقيق المتبعة في تنفيذ عملية التدقيق، إلى ان عملية التدقيق جرت وفقاً لمعايير التدقيق الدولية .

وضمن هذا التقرير بين المدقق أن البيانات هي من مسؤولية الإدارة وأن دورنا هنا هو إبداء الرأي فيها استناداً إلى أعمال التدقيق التي قمنا بها والمعلومات والإيضاحات التي حصلنا عليها والتي هي في اعتقادنا كانت ضرورية، وبين أيضاً أن الشركة تحتفظ بقيود وسجلات محاسبية منتظمة وبصورة أصولية.

٤-٥ مناقشة مفردات الميزانية العمومية :

يستنتج الباحث من خلال الرجوع إلى ملحق رقم (٩) الخاص بالميزانية العمومية، وبالرجوع إلى الإيضاحات الخاصة بالميزانية والتي وردت ضمن ملحق رقم (١٣) بالنسبة إلى هذه الإيضاحات المرفقة أنها تشكل جزءاً لا يتجزأ من البيانات، ومع ذلك نلاحظ ان الشركة قامت بالإفصاح عن مفردات الميزانية العمومية كما في ١٩٩٩/١٢/٣١ وفقاً لقواعد الإفصاح الدولية

لكل من عام ١٩٩٩ و عام ١٩٩٨، حيث تم الإفصاح عن الموجودات الثابتة و أنواعها المختلفة ضمن الملحق رقم (١٣) في بند إيفصاح رقم (٣) والاستهلاك المتراكم لهذه الأصول . وعن الموجودات الأخرى والاستثمارات في الشركات الأخرى والموجودات المتداولة وكان ذلك كله وفقاً لقواعد الإفصاح الدولية .

٦-٤ مناقشة مفردات الأرباح والخسائر :

بالرجوع إلى الملحق رقم (١٠) الخاص بالأرباح والخسائر والإيضاحات الخاصة به أيضاً والمرققة بالبيانات المالية والتي تشكل جزءاً من البيانات المالية يستنتج الباحث أن الإفصاح كان عن المبيعات وكلفة المبيعات والمصاريف الإدارية والعمومية والاستهلاكات والإطفاءات وجميع المصاريف الأخرى والمخصصات والخسائر الناتجة عن الاستثمار في رؤوس أموال الشركات الأخرى والفوائد الدائنة والإيرادات الأخرى، حيث لاحظ الباحث أن الإفصاح عن هذه المفردات كان مختصراً، ولذلك أخذ الباحث فكرة غير جيدة عن عملية الإفصاح و لكن بالرجوع إلى الملحق رقم (١٣) ضمن بند الإيضاحات المذكورة في ملحق (١٠) الخاص بمفردات الأرباح والخسائر لاحظ أن الإفصاح عن هذه المفردات كان وفقاً لقواعد الإفصاح الدولية وبشكل مفصل لكل بند لم يذكر تفصيله في ملحق (١٠)، وتتضمن الإفصاح أيضاً الإفصاح عن صافي أرباح العام وصافي الأرباح المقرر توزيعها والاحتياطي الخاص إلى أرباح مدورة .

٧-٤ مناقشة بيان التغيرات في حقوق المساهمين :

وفقاً لرأي الباحث عن عملية الإفصاح الواردة في ملحق (١١) الخاص بالتغيرات في حقوق المساهمين نرى أن الإفصاح تحدث عن رصيد ١٩٩٨/١/١ لكل من رأس المال والاحتياطي الإيجاري والاختياري والخاص والأرباح المدورة وصافي ربح السنة وتوزيعات الأرباح ورصيد ١٩٩٨/١٢/١٣ وتحدث أيضاً عن المفردات السابقة الذكر والاحتياطي الخاص المحول ورصيد ١٩٩٩/١٢/٣١ وعن المفردات السابقة الذكر، و كان الإفصاح عنها ضمن قواعد ومعايير الإفصاح الدولية .

٨-٤ الإفصاح عن السياسات المحاسبية :

لاحظ الباحث أن عملية الإفصاح عن السياسات المحاسبية كانت ضمن نطاق معايير الإفصاح الدولية، حيث تضمن الإفصاح عن الأساس المستخدم في عملية تسجيل المعاملات المالية، وكيفية إطفاء مصاريف التأسيس ومصاريف ما قبل التشغيل، وطريقة الاستهلاك المتبعة، وطريقة استهلاك الأصول ونسب الاستهلاك وطريقة إثبات الأرباح الناتجة عن الاستثمارات في الشركة الحديثة لصناعة الألمنيوم، وكيفية تقييم أرصدة البنوك وطريقة تسعير المواد الخام وقطع الغيار ومستلزمات الإنتاج الموجودة في المستودعات في نهاية السنة، وطريقة تسعير البضاعة الجاهزة وبالرجوع إلى الملحق رقم (١٣) ضمن بند إيفصاح رقم (٢) نجد ذلك مفصل وواضح .

الفصل الخامس

نتائج الدراسة والتوصيات

٥-١ نتائج الدراسة :

تتناول هذه الدراسة معيار المحاسبة الدولي رقم (١) في المجالات الرئيسية الآتية :

- ١- الإفصاح عن المعلومات في الميزانية العمومية ومقارنة مع المعيار الدولي رقم (١) وتطبيقها على عينة الدراسة التي شملت شركة صناعية مساهمة عامة لسنة ١٩٩٩ .
- ٢- الإفصاح عن المعلومات في قائمة الدخل مقارنة مع المعيار المحاسبي الدولي السابق وتطبيقها على عينة الدراسة المذكورة أعلاه هذا بشكل رئيسي، وسوف يعرض الباحث أهم النتائج التي توصل إليها :
- أ) كان الإفصاح في تقرير مجلس الإدارة يتماشى مع المعيار المحاسبي الدولي رقم (١) وعينة الدراسة حيث كان يبين عينة الدراسة بشكل واضح .
- ب) كان الإفصاح في تقرير مدقق الحسابات يتطابق مع متطلبات المعيار الدولي المحاسبي رقم (١) وكان التقرير يقدم رأياً فنياً محايداً عن البيانات الختامية في ١٩٩٩/١٢/٣١ .
- ج) لقد وجد أن الإفصاح في الميزانية العمومية وبيان الأرباح والخسائر وقائمة التغيرات في حقوق المساهمين يتطابق بشكل تام مع متطلبات معايير الإفصاح المحاسبية الدولية بشكل عام ومعيار المحاسبة الدولية رقم (١) بشكل خاص، وتعكس نتيجة أعمال المشروع بصورة تعبر عن الواقع العملي للشركة المختارة عينة الدراسة .
- د) إن البيانات المالية الختامية في ١٩٩٩/١٢/٣١ تتماشى مع التشريعات والقوانين المعمول بها داخل الأردن مثل قانون الشركات الأردني وقوانين جمعية مدقي الحسابات الأردنيين .

٥-٢ التوصيات :

لقد توصل الباحث بعد استعراض هذه الدراسة إلى وضع التوصيات الآتية :

- ١- لما كان المعيار المحاسبي الدولي رقم (٥) قد تضمن الحد الأدنى من الإفصاح وذلك لشموله على الميزانية العمومية وقائمة الدخل، لذلك حل محله المعيار المحاسبي الدولي رقم (١) حتى تتضمن القوائم المالية قائمة التدفقات النقدية أيضاً .
- ٢- تعمل المملكة الأردنية الهاشمية تعمل على تشجيع الاستثمار واستقطاب رؤوس الأموال من الشركات العالمية الكبرى، وهذا يستدعي المزيد من تطوير القوانين والتشريعات الأردنية والالتزام بمعايير المحاسبة الدولية .
- ٣- إن عملية الإفصاح تقيد الإدارة في الشركات الصناعية والجهات الرسمية الأخرى كالوزارات والضرائب، وهذا يستوجب تحديث التشريعات والقوانين الأردنية دائماً لمسايرة المحاسبة الدولية .
- ٤- ضرورة نشر التقارير المالية السنوية كاملة مرفقاً بها جميع الإيضاحات دون حذف أي منها لأنها تعد جزءاً لا يتجزأ من التقارير المالية، وكذلك لاحتوائها على جميع بنود المعلومات التي تحتاجها الفئات المستفيدة المختلفة .
- ٥- ضرورة عقد دورات للمدققين والمحاسبين وتدريبهم على معايير المحاسبة الدولية والمعالجات المحاسبية كل في اختصاصه لكي يكونوا مؤهلين لتدقيق حسابات الشركات المساهمة وقد تم

تصنيف هؤلاء المدققين لكي يكونوا فعلاً مؤهلين للقيام بهذه المهنة المهمة في المملكة الأردنية الهاشمية .

٦-توصيات للدراسات اللاحقة :

بعد أن أنهى الباحث هذه الدراسة والتي كانت حول الإفصاح في التقارير المالية للشركات المساهمة العامة الأردنية في ظل معيار المحاسبة الدولي رقم (١) والتي بينت فيها أهداف الدراسة وأهميتها ومشكلاتها ومنهجيتها والدراسات السابقة، وكذلك مواضيع الإفصاح، قواعد الإفصاح وفقاً لقواعد الإفصاح الدولية، ودراسة الحالة العملية، فإن الباحث يرى أن مجال الإفصاح ما زال في بداية عهده وأن القوانين والنشريات سواء المحلية منها أم الدولية في تطور مستمر، وهذه الحركة المستمرة في عالم الاقتصاد والمال تفتح المجال الواسع للزملاء الباحثين والدارسين في شتى مجالات العلم والمعرفة، فهناك آفاق للدراسة التي يستطيع الباحثون خدمة العلم والمؤسسات المالية المختلفة، ومن هذه الدراسات التي تتطلب البحث :

دراسة أثر الإفصاح في حالة الخصخصة للشركات والمؤسسات الحكومية قبل الخصخصة وبعدها، وهناك العديد من مجالات الدراسة التي تتطلب البحث كالإفصاح والنضج المالي، والإفصاح وتكاليف الإنتاج .

وفي الختام، يرجو الباحث أن يكون جهده المتواضع هذا قد ساهم في تقديم بعض النفع لجميع المهتمين بالمحاسبة، كما يرجو المعذرة عن أي نقص في هذه الدراسة لأن الكمال لله وحده، قال تعالى : " وفوق كل ذي علم عليم " صدق الله العظيم .

المرجع والمصادر

أولاً - المراجع العربية :

أ- الكتب :

١. ابن منظور، لسان العرب، العدد الثاني، دار وسام العرب : بيروت لبنان ١٩٩٥ .
٢. دهمش، نعيم، " رأي المدقق حول القوائم المالية المنشورة وفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عاماً، ورقة غير منشورة أقيمت في المؤتمر التاسع للاتحاد العام للمحاسبين والمراجعين العرب الذي عقد في عمان من ١-٢/٧/١٩٩٢ .
٣. دهمش، نعيم، " القوائم المالية والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عاماً "، عمان : معهد الدراسات المصرفية عام ١٩٩٥ .
٤. الراوي، حكمت، " المحاسبة الدولية "، عمان : دار حنين عام ١٩٩٥ .

ب- البحوث والنشر :

١. عبدالله، خالد أمين، " الإفصاح ودوره في تنشيط التداول في أسواق راس المال العربية "، المحاسب القانوني العدد ٩٢، تشرين أقول عام ١٩٩٥ .
٢. غرابية، فوزي و النبر، رندة، " مدى توفير الإيضاحات في التقارير المالية السنوية لشركات الصناعية في المملكة الأردنية الهاشمية "، مجلة دراسات، الجامعة الأردنية، المجلد الرابع، العدد الثامن، آب ١٩٨٧ .

١٩٩١،

٦. مطر، محمد، " تقييم مستوى الإفصاح الفعلي في القوائم المالية المنشورة لشركات المساهمة العامة الأردنية في ضوء قواعد الإفصاح المنصوص عليها في أصول المحاسبة الدولية "، مجلة دراسات، الجامعة الأردنية، المجلد "٢٠٠٠" العدد الثاني، نيسان عام ١٩٩٣ .

ج- الرسائل العلمية :

- خشارمه، حسين، " تحليل مستوى الإفصاح في الشركات المساهمة العامة "، جامعة اليرموك، عمان، عام ١٩٩٩ .

د- الوثائق الرسمية :

١. قانون الشركات الأردني المؤقت رقم (١) لعام ١٩٨٩ .
٢. قانون الشركات الأردني رقم (٢٢) لعام ١٩٩٧ .

- Books : -

- 1- AAA, A Statement of Basic, Accounting Theory , Evanston , Illinois : 1997 .
- 2- AICPA , "A study Group On The Objective O Financial Statement" (AICPA) , N.Y. Oct. 1973 .

- 3- American Accounting Association , “A Statement Of Basic Accounting Theory” , A.A.A. Evanston , ILL , 1966 .
 - 4- APB , Opinion No 15 , “ Earning Preshare” , AICPA , N.Y. 1969 .
 - 5- Baker , Morton , “Financial Reporting For Security Investment and Credit Decisions” National Association of Accountants , N.Y. 1990 .
 - 6- Committee on Auditing Procedure of the AICPA , Statement on Auditing Standards , No 1 , as Cited by Steven L . Busboy , “The Boundaries of Adequate Disclosure” , The Singapore Accountant , Vol. 35, 1997 .
 - 7- Divine , Carl , “Some Conceptual Problems In Accounting Measurement” Researching Accounting Measurement , edited by R. Jaedicke and Y. Ijiri , (A.A.A Evanston , FII , 1961) .
 - 8- Healy , David , “Disclosure – What the Analyst would like to see ? . The Magazine of Wall Street , No 3 , 1989 .
 - 9- Hendriksoen , Eldon , “Accounting Theory” , New York : Richard D. Irwin , 1992 .
 - 10- FASB , “Statement of Financial Accounting Concepts” , No 6 Elements of financial Statement , (Stanford , CT : FASB) 1985 .
 - 11- Norton , Bedford , “Extension of Accounting Disclosure” , Prentice – Hall Inc, Englewood Cliffs . N.J. 1973 .
 - 12- Ross , Howard , “the Exclusive of Accounting” the Ronald Press Co. N.Y. 1978 .
 - 13- Yuji , Ijiri and Jaedicke , Robert , “The Effects of Accounting on Management Decisions” research in Accounting Mesearment , op.cit .
- 14- PREIODICALS AND DISSERTATION :**
- 15- Chtovich , Michale , “Standards of Disclosure and Their Development” , The journal of Accountancy , Dec . 1965 .
 - 16- Choi , Frederick , “Financial Disclosure and Entry to European Capital Market” , Journal of Accounting Research , autumn , 1972 .
 - 17- Cown , K. “Accounting Responsibility Perspective” , The Accounting Review , Vol. 50 , No April 1975 .
 - 18- Brief R. “Accounting Responsibility Perspective” The Accounting Review , Vol. 50, April 1975 .
 - 19- Frost , Caroland Grace Pownall, “Accounting Disclosure . Practices in the U.S.A and U.K” Journal of Accounting Researching Vol. 32, No 1 , spring 1994 .

- 20- Neud , et. al. , “Managing Public Impression” Environmental Disclosure in Annual Reports” Accounting Organizations and Society , Printed in Great Britain : Vol. 23, No 3 , 1998 .
- 21- Robert , Mantz and Hussein A. Sharaf, “The Philosophy of auditing” A.A.A. Evanston , ILL. 1981 .
- 22- Shwayder , Keith , “Relevance” , The Journal of Accounting Research, Spring , 1978 .
- 23- Soper , Fred and Robert Dolhpine JR , “readability and Corporate Annual Reports” , The Accounting Review , April , 1964 .